تعقّبات أبي بكر محمد بن القاسم الأنباري على ابن قتيبة جمعٌ ودراسة

د٠ محمَّد بن صوال بن عايش الرَّاجحي البقمي (*)

المقدمة :

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصَّلاة والسَّلام على الرسول الأمين ، وبعد

فإنَّ كتاب (تأويل مشكل القرآن) لابن قتيبة بتحقيق السيّد أحمد صقر من الكتب الَّتي قرأتها منذ زمنٍ وأفدتُ منها ، وكان السيّد أحمد صقر قد كتب في تحقيقه لهذا الكتاب دراسة ضافية عن ابن قتيبة وكُتُبِهِ تقارب السبعين صفحة ، ومِمَّا جاء فيها ذكرُ أبي بكر محمَّد بن القاسم الأنباري وتتبّعُه بالنقد لابن قتيبة ، وذكر السيّد أحمد صقر أَنَّه لم يصلنا من كتب أبي بكر الَّتي تناولت ابن قتيبة بالنقد سوى كتاب (الأضداد) ، ثمَّ خرج بعد زمنٍ كتابُ الزاهر لأبي بكر بتحقيق د. حاتم الضامن ، وفيه مواضع انتقد فيها أبو بكر ابنَ قتيبة وخالفه ، ولم أرَ في كتب أبي بكر المطبوعة تصريحًا بنقد ابن قتيبة غيرَ ما وجدْتُه في هذين الكتابين (الأضداد) وَ (الزاهر) ، فرأيت أنَّ ما فيهما يصلح لأنْ يكون مادّة للدّراسة والبحث ، وأنْ يُصَوِّر لنا ولو جزءًا قليلًا من الخلاف الَّذي كان بين هذين العَلَمين، ومِمَّا يزيدنا ثقةً واطمئنانًا أنَّ مواضعَ الخلاف بينهما مثبتةٌ في كتبهما الَّتي وصلتنا ، وليست روايةً عنهما ، أو أقوالًا نُسِبت إليهما فيعتريها ما يعتري بعضَ الآراء المنسوبة للعلماء من إبهامٍ وإجمالٍ لا تستوضح منه حقيقةَ الرأي ، ولا مرادَ صاحبه .

لا يخفى عليك – أيّها القارئ الكريم – أنَّ وفاة ابن قتيبة كانت على أرجح الأقوال سنة ٢٧٦ هـ ، وأنّ وفاة أبي بكر كانت سنة ٣٢٨ هـ ، وقد ذكر السيّد

(*) الأستاذ المشارك بقسم اللُّغة العربيَّة – كليَّة الآداب– جامعة الطَّائف.

أحمد صقر أسباب تَعَقّبِ أبي بكرٍ ونقدِه ابنَ قتيبة في دراسته الَّتي ذكرت آنفًا ، وإذا انصرفنا عن تلك الأسباب وحقيقتها فإنَّ لهذا النقد وجهًا مُشرقًا عاد نفعه على الدرس اللغوي ، وأفاد منه طلّاب العربيّة ودارسوها .

ولقد بحثت – قدر الجهد والطاقة – عَمّن درسَ هذا الموضوعَ درسًا مستقلًّا يُبَيّن فيه حجج هذين العَلَمين ، ويُجَلّي أدلّتَهما فيما ذهبا إليه ، فلم أجد سوى إشاراتٍ موجزةٍ من القدماء والمُحْدَثين ، وربما عرضوا بعضَ مسائل الخلاف بينهما بتصريح ، أو دون تصريح ، ورأيتهم لا يستكملون الأدلّةَ الَّتي تعضد أقوالهما وتوضحها في أجلى صورة ، وأظهر عبارة .

فلهذا عزمتُ على جمعِ المواضع الَّتي تعقّب فيها أبو بكر من خلال كتابيه (الزاهر) ، و (الأضداد) ابنَ قتيبة مصرّحًا فيها باسمه ، ومعترضًا عليه في قوله الَّذي ارتضاه ، ودرسِها ، ومناقشتِها مناقشةً علميَّة ، مستصحبًا فضلَهما ، وجلالةَ قدرهما بين علماء العربية ، غيرَ منتقصٍ لأحدهما ، أو مائلًا مع رأي دون رأي إلَّا ما يسندُه الدَّليل ، وتدعمه الحجّة ، فهو الأولى بالاتّباع والموافقة ، فجاء هذا البحث على النّحو الآتي :

المقدّمة الَّتي بين يديك ، ثمَّ تلتها دراسة تعقّبات أبي بكر على ابن قتيبة ، وهي في الجملة أربعَ عشرَة مسألة ، ثماني مسائل من كتابه (الزاهر) ، وستٌّ من (الأضداد) ، ابتدأتها بما جاء في (الزاهر) ، ثمَّ (الأضداد) ، وجعلتُ المسائل مسلسلةً لكلّ مسألةٍ رقم ، وعَنْونتها بما يدلّ على موضع الخلاف ، ثمَّ أوردتُ كلامَ ابن قتيبة في المسألة ، يليه قولُ أبي بكر ، ثمَّ أناقش رأيَهما مستعينًا بمَنْ سبقني بالحديث عن مواضع الخلاف بينهما ، ومنتهيًا إلى القول الَّذي أراه صوابًا، وفي بعض المسائل أُقدّم رأيَ أبي عبيد في كتابه (غريب الحديث) على ابن قتيبة ، لأنّ قولَ أبي عبيد في هذه المسائل هو منشأُ الخلاف بينهما ، وبعد دراسة المسائل على النحو الَّذي ذكرت ختمتُ البحثَ بأبرز النتائج الَّتي خرج بها .

أسأل الله العدل في القول ، والسداد والتوفيق في العمل ، إنَّه قريب مجيب .

١ ـ العِرْض

جاء في ذكر أهل الجنَّة قولُه ﷺ : ((لَا يَتَغَوَّطُونَ ، وَلَا يَبُولُونَ ، إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ يَجْرِي مِنْ أَعْرَاضِهِمْ ، مِثْلَ رِيحِ المِسْكِ)) .

قال أبو عبيد بعد أنْ ذكر قولَ الأموي في العِرْض ، وأَنَّهُ واحد الأعراض وهو كلُّ موضعٍ يَعْرَق من الجسد ، وقولَ الأصمعي في قولك : فلانٌ طيّب العرض ، أي : طيّب الرائحة : ((المعنى في العِرْض هاهنا أَنَّه كلّ شيءٍ في الجسد من المغابن ، وهي الأعراض ، وليس العِرْض في النسب من هذا في شيء)) [١] .

قال ابن قتيبة بعد أنْ ذَكَرَ قولَ أبي عبيد : ((ما أكثر مَنْ تغلَّط في هذا ، ويظن أنَّ شتم العِرْض إنَّما هو شتمُ السَّلف من الآباء والأمّهات ، وليس كذلك ، إنَّما عِرْضُ الرَّجل نفسُه وبدنُه ، ومنه قولُ النَّبيِّ ﷺ : ((إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ يَجْرِي مِنْ أَعْرَاضِهِمْ)))) [٢] .

استدلّ ابن قتيبة على المعنى الَّذي ذَكَرَه بقول أبي الدرادء : ((أقرض مِنْ عِرْضك ليوم فقرك)) ، وبفتوى سفيان بن عيينة في أنَّ الرَّجل لو أصاب من عِرْض رجل شيئًا ، ثمَّ جاء إلى ورثته ، وإلى جميع أهل الأرض ما كان في حلّ ، ولو أصاب من ماله ثمَّ دفعه إلى ورثته لكان كفّارةً له ، فعِرْضُ المؤمن أشدُّ من ماله ، فهذا يدلّ على أنَّ عِرْضَ الرَّجل بدنُه ونفسُه ، وببيت حسّان بن ثابت ﷺ :

فـإنَّ أبـي ووالـدَه وعِرْضـي ❁ لعِـرْض محمَّـدٍ مـنكم وِقـاء

أراد أنَّ أبي وجدّي ونفسي وقاءُ نفس محمَّد ﷺ [٣] .

وقد تعقّبه أبو بكر محمَّد بن القاسم الأنباري ، وتأوّل ما استدلّ به ابنُ قتيبة ، وأنّ المرادَ الآباءُ والأسلافُ ، وأنّ حسَّانًا أراد : فإنَّ أبي ، ووالده ، وآبائي ، فأتى

بالعموم بعد الخصوص كقوله تعالى : { وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ } [الحجر : ٨٧] فخصّ السَّبع ، ثمَّ أتى القرآن العام بعدها .

ومِمَّا استدلّ به أبو بكر – على أنَّ المرادَ الآباءُ والأسلافُ – قولُ مسكين :

ربّ مهـزولٍ سـمينٌ عرضُـه ❁ وسمينِ الجسمِ مهزولُ الحسب

وقولُ عمر بن الخطّاب ﷺ للحطيئة : ((كأنّي بك عند رجلٍ من قريش ، قد بسط لك نُمْرُقَة وكسر أخرى ، وقال : يا حطيئة غَنِّنا ، فاندفعت تغنّيه بأعراض النَّاس)) معناه : بثلب أسلافهم وآبائهم .

وبقول الآخر :

ولكـنّ أعـراضَ الكـرام مـصونةٌ ❁ إذا كـان أعـراضُ اللئـام تُفَرْفَـرُ

والآخر :

قاتلـك الله مـا أشـدّ عليـ ❁ ك البـذلَ فـي صـون عِرْضِـك الخَـرِبِ (٤)

الظَّاهرُ من كلام ابن قتيبة أَنَّه لا يختلف مع أبي عبيد ، فكلاهما يَرُدّ المعنى في الحديث إلى النّفس والبدن ، وإنْ كان أبو عبيد يخصّ من البدن المغابن ، فَلَمْ يخطّئ ابنُ قتيبة في هذا الموضع أبا عبيد ، كما أنَّ أبا عبيد لم يقل إنَّ العِرْضَ في الحديث الأسلافُ والآباء .

قال أبو بكر: (والعِرْض عند العرب : الأسلاف والآباء، ذكر ذلك أبو عبيد)(٥) ، ولم أر ذلك في كتاب أبي عبيد إلَّا إنْ قصد أبو بكر قولَ أبي عبيد السَّابق : ((وليس العِرْض في النسب من هذا في شيء)) كما أنَّ أبا بكرٍ ناقض نفسَه ، إذ أنكر على ابن قتيبة تفسيرَه للعِرْض في الحديث بأنّه البدن والنَّفْس ، ثمَّ قال : ((وليس في احتجاجه بهذا الحديث حجّة له ، لأنّ الأعراض عند العرب : المواضع التي تَعْرَق من الجسد)) (٦) . والمواضع هذه ، أليست من البدن ؟! ،

وقد عرض لهذه المسألة الشَّريف المرتضى في أماليه ، فذكر أدلّةَ ابنِ قتيبة ثمَّ قال : ((وقال آخرون- وهو الصَّحيح- العِرْض : موضع المدح والذم من الإنسان ... وقد يدخل في ذلك الرَّجل نفسه ، وذِكْرُ آبائه وأسلافه)) [٧] ، ولا أدري كيف يُفَسّر الحديثُ بهذا المعنى الَّذي ذَكَرَه ؟

ولم يكنْ لابن قتيبة ، ولا لأبي بكر إذ اختارا قولًا أن ينكرا الأقوال الأخرى ، فلكلٍّ أدلّته وحججه الصَّحيحة [٨] .

والَّذي أراه صوابًا هو ما قاله أبو القاسم الزجّاجي : ((فأمَّا عِرْض الإنسان خاصّة ففيه للعلماء سبعة أقوال :

قال بعضهم : عِرْض الإنسان ما يُمْدح منه ويذم ، وقال الخليل : قال بعضهم : عِرْض الإنسان حَسبُه ، قال آخرون : عِرْضُه : نفسه ، وقيل : عِرْضُه : خليقته وطبعه ، والعِرْض : ريح الرَّجل الطيّبة ، أو الخبيثة ، ويقال : فلانٌ نقي العِرْض ، أي : هو بريء من أنْ يُشتم ، أو يُعاب ، و الأعراضُ : المواضعُ الَّتي تَعْرَق من الإنسان ، واحدها عِرْض)) [٩] .

ثمَّ ذهب أبو القاسم إلى أنَّ الأدلّة الَّتي أوردها ابنُ قتيبة وأبو بكر يجيء فيها المعنيان ، وإنْ كان أحدُهما في بعضها أقربَ من الآخر .

٢ . أجذم

في الحديث : ((مَنْ تَعَلَّمَ القرآنَ ثمَّ نسيه لقي الله تعالى وهو أجذم)) [١٠] .

الأجذم : هو المقطوع اليد ، واستدلّ أبو عبيد على ذلك بحديث علي بن أبي طالب ﷺ : ((من نكث بيعته لقي الله يوم القيامة أجذم ليست له يد)) .

وبقول المتلمّس :

وهل كنتُ إلَّا مثلَ قاطعِ كفِّه ❁ بكفٍّ له أخرى فأصبح أَجْذما [١١]

وذهب ابن قتيبة إلى أنَّ الأجذم في الحديث هو المجذوم ، وإنَّما أُتِيَ أبو عبيد من قِبَل البيت الَّذي استشهد به ، وليس كُلّ أجذم مقطوعَ اليد ، والَّذي حمله على أنَّ الأجذم هو المجذوم ، أنَّ العقوبة لا تشاكل الذنب ، فاليد ليست سببًا لنسيان القرآن ، والعقوباتُ من الله تكون بحسب الذنوب ، وذَكَر أنَّ عقوبةَ آكل الرِّبا ، وعقوبةَ خطباء أمّة محمَّد ﷺ موافقةٌ لذنوبهم ، وسُمّي المجذوم بهذا الاسم لأنَّهُ يقطع أصابع يده ، وينقص خَلْقَه ، فالقرآنُ كان يدفع عن جسمه كلّه العاهة ، ويحفظ صحّته ، وزينته ، فلمَّا نسيه نالته الآفة في جميعه ، ولا داء أشمل للبدن ، وأفسد للخِلقة من الجُذام [١٢] .

وقد تعقّب أبو بكر ابنَ قتيبة موافقًا أبا عبيد في أنَّ الأجذم هو المقطوع اليد ، وخطّأه من ثلاثة أوجه [١٣] :

الأَوَّل : حديث علي الَّذي فسّر الأجذم بأنّه الَّذي ليست له يد .

الثَّاني : أنَّ العقاب لو كان لا يقع إلَّا بالجارحة الَّتي باشرت المعصية لم يُعَاقب الزاني بالنّار في الآخرة ، وبالجلد والرّجم في الدّنيا .

الثَّالث : قول النَّبيِّ ﷺ : ((يُحشر النَّاسُ يوم القيامة بُهْما)) ، بمعنى أصحّاء الأجسام لخلود الأبد ، وليست بهم عاهة من عمى ، ولا جُذَام ، ولا بَرَص ، قال أبو بكر : ((وهذا تفسير أبي عبيد ، وقد اعترف ابن قتيبة بصحّته)) [١٤] ، فكيف يجيز أنَّ ناسيَ القرآن يُحشر مجذومًا ؟ فإنْ أُحْتُجّ على أبي بكر بأنّه فسّر الأجذم بالمقطوع اليد ، وهذه عاهة ، فإنَّه رأى أنَّ المرادَ باليد في الحديث الحجّةُ ، أي : لقي الله أقطع الحجّة ، ويدُه في ذاتها صحيحة ، والعربُ تُسمّي اليدَ حجّةً ، يقول الرَّجل لمخاطبه : قطعت يدي ورجلي ، أي : ذهبت بحجّتي ، وما أعوّل عليه ، وقولهم : مالي به يدٌ ، ويدان ، أي : مالي به تمسّك وثبات ، ومنه قولُ عروة بن حزام :

قال الجوهريّ : ((وجَذَمْتُ الشيء جَذْمًا : قطعته ، فهو جذيم ، وجَذِم الرَّجل بالكسر جَذَمًا : صار أجْذم ، وهو المقطوع اليد ... والجُذَام : داء ، وقد جُذِمَ الرَّجل بضمّ الجيم فهو مجذوم ، ولا يُقال : أَجْذَم)) ، وفي المحكم : ((والأجذم : المقطوع اليد ، وقيل : هو الَّذي ذهبت أنامله ، ... رجل أجذم ، ومُجَذَّم : نزل به الجُذام ، الأولى عن كراع)) [١٥] .

فالأجذم في اللغة هو مقطوع اليد ، وقد يُراد بها المجذوم كما رأى ابن قتيبة ، وإنْ كان الأكثرُ أَنَّهم يقولون لمقطوع اليد : أجذم [١٦] ، وقد احترز ابن قتيبة لنفسه بقوله : ((إلَّا أنْ يكون روي في حديث آخر أَنَّه يحشر أقطع اليد ، أو ما يدلّ على ذلك ، فيقع التَّسليم منّا)) [١٧] ، ولا أدري هل غفل عن حديث عليّ الَّذي أورده أبو عبيد ، وفيه : ((أجذم ليست له يد)) ، أو أَنَّه رآه بمعنى ليست له حجّة ؟ وقد انتُقِد ابنُ قتيبة في قوله : وإنَّما سُمّي مَنْ به هذا الداء أجذم ، لأنَّهُ يقطع أصابع يده ، وينقص خَلْقَه)) فكأنَّه ناقض نفسه ، إذ اعترض بأنّ اليد ليس لها سببٌ في النّسيان فتُعاقب ، ثمَّ ذكر قطع الأصابع ، ونقص بعض الأعضاء [١٨] ، وما ذكرهُ ابن قتيبة مردودٌ عليه بما قاله أبو بكره وغيرُه ، وبما نقض به ابنُ قتيبة كلامَه .

وأمَّا ما احتجّ به ابنُ الأنباري من حديث علي ﷺ ففيه زيادةُ معنى ليست في الحديث الأَوَّل ، لأنّ البيعةَ تباشرُها اليد من بين الأعضاء [١٩] .

كما أنَّ قولَه في تفسير بُهْم : ((أي يحشرون أصحّاء الأجسام لخلود الأبد ... هذا تفسير أبي عبيد ، وقد اعترف ابن قتيبة بصحّته)) مجتزءٌ من تفسير أبي عبيد ، فقد ذكر أبو عبيد لكلمة بُهْم تفسيرين ، فقال . بعد أن ذكر التَّفسير الأَوَّل

الَّذي ذكره أبو بكر : ((قال أبو عبيد : وهذا أيضًا من هذا المعنى ، يقول : إنَّها أجساد لا يخالطُها شيءٌ من الدّنيا كما أنَّ البهيم من الألوان لا يخالطه غيره)) [٢٠] ، فَلِمَ يحملُ أبو بكر ابنَ قتيبة على أن يذهب إلى التَّفسير الأَوَّل ؟ ثمَّ إنَّ أبا بكر نقض كلامه الأَوَّل ، إذ قال : ((وقول أبي عبيد هو الصواب ، وقول ابن قتيبة خطأ)) [٢١] ، وأبو عبيد قال : الأجذم هو مقطوع اليد ، فأبو بكر يرى رأي أبي عبيد ، ثمَّ لمَّا احتجّ على ابن قتيبة بأنّ النَّاس يحشرون يوم القيامة بُهْمًا بمعنى أصحّاء بلا عاهات رجع عن تفسير أبي عبيد ، وقال : المراد باليد هنا الحجّة ، ((أي : بلقاء الله تعالى أقطع الحجّة ، ويدُه في ذاتها صحيحة)) .

وما أورده أبو بكر من قول الرَّجل لمخاطبه : قَطَعْتَ يدي ورجلي ، وقولهم : مالي بهذا يدٌ ، ويدان ، لا يفيدُ ذهاب الحجّة دون غيره من المعاني ، فقد يُراد بذلك أيضًا الاستطاعة والقدرة ، وهذا ظاهرٌ في بيت عروة بن حزام :

تحمّلتُ زَفْرات الضُّحى فأطقتها ❁ ومالي بزَفْرات العشيّ يدان

فليس المقصود مالي بها حجّة كما ذهب أبو بكر ، بل المراد مالي بها قدرة ، أو استطاعة ، بدلالة قوله : (تحمّلت) و (أطقتها) .

وقد ذهب الشَّريف المرتضى إلى أنَّ المراد بـ (يحشر أجذم) المبالغةُ في وصفه بالنقصان عن الكمال ، وفَقْدِ ما كان عليه بالقرآن من الزِّينة والجمال ، والتشبيهُ بالأجذم من حَسَنِ التشبيه وعجيبه ، ذلك أنَّ اليدَ من الأعضاء الشّريفة الَّتي لا يتمّ كثير من التصرّف إلَّا بها ، ولا تحصل إلَّا عن طريقها المنافع ، ففاقدُها ينقصه ما كان عليه من الكمال ، وتفوته منافع عدّة [٢٢] .

أقول : قولُ ابن قتيبة – على هذا التَّفسير الَّذي ذهب إليه المرتضى – أبلغُ ، فقد ثبت لغة أنَّ الأجذم هو المجذوم ، والمجذوم فاقدٌ لجذامه كثيرًا من أعضائه ، وليست اليد وحدها هي المفقودة .

والأقرب للصَّواب – والله أعلم– ما ذكره أبو سليمان : ((قال ابن الأعرابي : هذا مَثَلٌ ، والمعنى : أنَّ من نسي القرآن لقي الله خالي اليد من الخير ، صفرها من الثواب)) [٢٣] .

٣ . أَرْمَل

قال ابن قتيبة : ((ومَنْ قال : لأرامل بني فلان فهو على طريق اللغة للرجال والنِّساء ، لأنّ الأرامل تقع على الذكور والإناث ، يُقال : امرأة أرملة ، ورجل أرمل)) [٢٤] .

واستدلّ بقول الرَّاجز :

أُحِبُّ أنْ أصطاد ضبًّا سَحْبلا ❁ رعى الرّبيعَ والشتاءَ أرملا

يعني بالأرمل : لا أنثى له ، لأنَّهُ إذا سفد هزل ، وذكر فتوى الشَّعْبي في رجل أوصى لأرامل بني حنيفة أَنَّه قال : تعطي مَنْ خرج من كَمرة حنيفة ، واستدلّ بقول جرير :

هذي الأرامل قد قضّيتَ حاجتها ❁ فَمَنْ بحاجة هذا الأرملِ الذكرِ

ثمَّ قال ابن قتيبة : ((وأمَّا أصحابُ الرأي فيرون الأرامل من النِّساء دون الرِّجال ، هذا هو الَّذي يعرفه عوامُّ النَّاس ، ويقصدون إليه في الوصيَّة ، وذلك لا يعرفه إلَّا الخواص ، وإنَّما تقع الفتيا على المشهور المتعالم المعروف ، وعلى قدر علم الموصي ، وطبقته في الناس ، ونيّته)) [٢٥] .

وقد تعقَّبه أبو بكر ، فقال : ((وقولُ ابن قتيبة في هذا غير صحيح)) [٢٦] ، وأورد عليه : أنَّ الرَّجل لا يوصف بأرمل إلَّا في الشذوذ ، وحَمْلُ الكلام على الأعرف والأشهر أولى ، وقال : ((وقد نقض ابن قتيبة هذا على نفسه فقال : ... كذلك لو قال : أوصي بمالي للغلمان من بني فلان ، لم يُعْطَ الجواري

منه شيئًا ، وإنْ كانت الجارية يُقال : لها : غلامة ، لأنّ قولهم للجارية : غلامة ، شاذ ، ولا يُحْمل الكلام على الشذوذ)) . وقال : لا حجّة له في بيت جرير ، لأنَّهُ أراد بالأرمل : الذاهب الزاد الفقير ، أي : فَمَنْ لحاجة هذا الفقير الذكر ؟ ، ولا حجّة له في قول الراجز أيضًا ، لأنّ الأرمل ليس من صفة الضب ، إنَّما هو من صفة الشتاء ، ومعناه : رعى الرَّبيع والشتاء الأرمل ، أي : المُذْهِب أزواد النَّاس ، فلمَّا أسقط الألف واللام نصبه على القطع [٢٧] .

أمَّا طريقُ اللغة فما قاله ابنُ قتيبة صحيحٌ ثابت ، يقول كراع النمل : ((ويقال : رجل أرمل : لا امرأة له ، وامرأة أرملة : لا زوج لها)) ، وفي التَّهذيب : ((ويقال للذكر : أرمل ، إذا كان لا امرأة له ... والعربُ تقول للرجل الَّذي لا امرأة له أرمل ، والأرملة : المرأة الَّتي لا زوج لها)) . وفي الصحاح : ((والأرمل : الرَّجل الَّذي لا امرأة له ، والأرملة : المرأة الَّتي لا زوج لها)) [٢٨] .

وأبو بكر لا يُنْكر ذلك في اللغة ، وإنَّما يعيب على ابنِ قتيبة حملَه الكلام على غير الأعرف والأشهر ، واستطرد في ذلك فقال : ((وكذلك لو قال : أوصي بمالي للكهول من بني فلان لم يعط النِّساء منه شيئًا ، وإنْ كانت المرأة يُقال لها : كهلة ، لشذوذ هذا القول)) [٢٩] ومَثَّل – كذلك– بِمَنْ يوصي للشيوخ فقال : لا تُعْطى العجائز ، وإنْ كانت العجوز يُقال لها : شيخة ، لأنّ هذا كلّه من القليل .

أقول : لِمَ ينصرفُ نظرُ أبي بكر عن القيود الَّتي وضعها ابن قتيبة فيما ذكرناها آنفًا ؟ فقد قال : ((وأمَّا أصحاب الرأي ...)) ، وكيف نقض ابنُ قتيبة على نفسه وقد قال : ((وإنَّما تقع الفتيا على المشهور المتعالم المعروف ، وعلى قدر علم الموصي ، وطبقته في النَّاس ، ونيّته ؟)) .

وتفسيرُ أبي بكر لبيت جرير له وجه محتمل ، إذ قد يُراد به الفقير ، لكن إذا كان المرادُ – كما ذهب أبو بكر – الذاهبَ الزاد فَلِمَ لم يقل : المُرْمِل ، ((ويقال : أَرْمل القوم ، إذا نَفد زادهم)) [٣٠] ، وكذلك يُقال هذا في الرجز الأول ، ثمَّ إنَّ تفسيرَ أبي بكر للرجز لا يناسبُ المقامَ على ما فيه من تكلّف ، فالرّاجزُ أراد ضَبًّا سَحْبلا ، ((قال أبو عبيد : السَّحْبلُ : والسبحل ، والهِبِلّ : الفحلُ العظيم ، وقال الليث : العريض البطن ، وأنشد :

ولكنّني أحببتُ ضبًّا سَحْبَلا [٣١]

كيف يكون الضبُّ سحبلا ، وقد رعى الشتاءَ المُذْهِبَ أزواد النَّاس ؟ هذا لم يَرْعَ إلَّا جدبًا !! .

٤ . عصا المِرْبد

قال أبو عبيد : ((قال الأصمعي : المِرْبدُ : كلّ شيءٍ حُبست به الإبل ، ولهذا قيل مِرْبد النَّعَم الَّذي كان بالمدينة ، وبه سُمِّي مربد البصرة ، إنَّما كان موضع سوق الإبل ، وكذلك كلُّ ما كان من غير هذه المواضع أيضًا إذا حُبِسَت به الإبل ، فهو مِرْبد ، وأنشدنا الأصمعيّ :

عواصيَ إلَّا ما جَعلتُ وراءَها ❁ عصا مِرْبدٍ تغشى نُحورًا وأذْرُعا

يعني بالمِرْبد هاهنا : عصًا جعلها معترضةً على الباب تمنع الإبل من الخروج ، سمَّاها مِرْبدًا لهذا)) [٣٢] .

قال ابن قتيبة : ((لم يجعل الشَّاعر العصا مِرْبدا ، وإنَّما أراد عصًا في المِرْبد ، تَرُدّ الإبل إذا أرادت الخروج ، فأضاف العصا إلى المِرْبد ، ولو انفردت العصا – لم يكن وراءها مَحْبَس للإبل – لم تُسَمَّ وإنْ منعت الإبل مِرْبدًا)) [٣٣] .

تعقّب أبو بكرٍ ابنَ قتيبة فقال : ((وقولُ أبي عبيد هو الحقّ ، لأنَّهُ أخبر أَنَّها تعصي حُفّاظها ، فلا يَرُدّها إلَّا العصا ، فلمَّا انفردت العصا بحبسها كانت هي المِرْبد لها)) [٣٤] ، وقال لأبي عبيد حجّتان واضحتان في البيت :

الأولى : أَنَّه أضاف العصا إلى المِرْبد ، وهي المِرْبد ، كما قالت العرب : حبّة الخضراء ، وليلة القمراء ، ودين القيّمة .

الأخرى : أنَّ العصا تُسمّى مِرْبدًا ، لأنَّهَا من سبب المِرْبد ، كما سمَّوا موضع الدابّة آريًّا ، لأنَّهُ من سبب الآري ، والآري في الحقيقة هو الحبل الَّذي يحبس به الدابّة [٣٥] .

أمَّا الأولى فقد مثّل لها أبو بكر بأمثلةٍ كلّها من إضافة الموصوف إلى صفته ، إذ الأصل أنْ تقول : الحبّة الخضراء ، أو الليلة القمراء ، أو الديانة القيّمة ، فهل يصحّ أن تقول : العصا المربد ؟

وأمَّا الأخرى فقد قال الأصمعي : ((إنَّما كان موضع سوق الإبل ، وكذلك كلُّ ما كان من غير هذه المواضع أيضًا إذا حبست به الإبل فهو مِرْبد)) ، فيصحّ أن تقول : الإبلُ في المِرْبد ، ولا يصحّ أن تقول : الإبل في العصا ، إذ المِرْبد كما قال الأصمعي : موضع سوق الإبل ، والعصا ليست كذلك .

قال ابن فارس بعد أنْ ذَكَرَ تفسيرَ أبي عبيد : ((وأحسب هذا غلطًا ، وإنَّما المِرْبدُ مَحْبِسُ النَّعَم ، والخشبة هي عصا المِرْبد)) [٣٦] .

٥ . الفرات

قال ابن قتيبة : ((وأخذ على أبي ذؤيب قولُه في صفة الدّرة :

فجاء بها ما شئت من لَطَمِيّةٍ ❁ يدوم الفرات فوقها ويموج

وقالوا : الدّرة لا تكون في الماء الفرات ، إنَّما تكون في الماء الملح ، ويروى (تدوم البحار) ، وفي هذه الرِّواية نفى الغلط عنه ، وتدوم أي : تسكن في الماء الدائم ، وقال : ((ومثلُه قول الراجز :

مثل النّصارى قتلوا المسيحا

سمع بالنصارى والمسيح ، ولَمْ يدرِ كيف كان الأمرُ فقال على ما توهّم)) [٣٧] .

تعقّبه أبو بكر فقال : ((وقال ابن قتيبة : أخطأ أبو ذؤيب في هذا البيت ، لأنّ الدرّة لا تخرج من العذب ، إنَّما تخرج من الملح ، وقال : هذا البيت في الغلط كقول الآخر : مثل النّصارى قتلوا المسيحا .

وما ادّعى أحدٌ قطّ أنَّ النَّصارى قتلوا المسيح ، وقولُ أبي ذؤيب عندنا صواب ، واعتراضُ ابن قتيبة عليه خطأ ، لأنّ الدرّة لمَّا كانت تنمي بالماء الملح وتُشْرِق ، وتَحْسُن ، ولا يضرّ بها ، ولا يُفْسِدُها ، كان لها بمنزلة العذب لغيرها)) [٣٨] .

ابنُ قتيبة ناقلٌ لهذا النقد في بيت أبي ذؤيب ، وهو من كلام الأصمعي [٣٩] ، بدلالة قوله : (وقالوا) ، ثمَّ إنَّ ابن قتيبة قال : ((ويُروى (تدوم البحار) وفي هذه الرِّواية نفى الغلط عنه)) ، والَّذي يظهرُ أنَّ تأويلَ الأصمعي ومَنْ تبعه في الرِّواية الأولى لبيت أبي ذؤيب ، وكذلك تأويل أبي بكر بعيدان عن مراد ومقصود أبي ذؤيب ، والأقربُ ما قاله أبو سعيد السيرافي ، فقال بعد أنْ غلّط الأصمعي : ((وإنَّما أراد أبو ذؤيب بالفرات ههنا ماءَ اللؤلؤة الَّذي قد علاها ، وجعله فراتًا ، إذ كان أعلى المياه ما كان فراتا ، وقولُه (يدوم الفرات) ، أي : يسكن ، و (يموجُ) أي : يضطرب ، وإنَّما أراد أنَّه يسكن في عين الناظر مرّة ، ويضطرب أخرى لصفائها وبريقها)) [٤٠] .

ويعضد هذا التَّفسيرَ الَّذي ذكره أبو سعيد سياقُ الأبيات وترتيبها ، فقد فرغ أبو ذؤيب من وصف ذلك الغائص الَّذي أجاز إليها لجّةً بعد لجّة ، وهذه الدرّة الآن في اللطائم تحملها العير للتجارة ، قد انفصلت عن لُجَج البحر ، وصارت تلمع بأيدي التّجْر ، فماؤها وبريقها هو المقصود ، وليس ماءَ البحر الَّذي كانت فيه .

أَجَـازَ إليهـا لُجّـةً بعـد لُجّـةٍ ❁ أَزَلُّ كَغُرْنَيـقِ الـضُّحُول عَمُـوجُ

فجـاء بهـا بعـد الكَـلَالِ كأنَّـه ❁ من الأَيْنِ مِحرَاسٌ أَقَدُّ سَحِيجُ

فجاء بها ما شِئْتَ مِنْ لَطَمِيَّةٍ ❁ تَـدُومُ البِحَـارُ فوقَهـا وتَمُـوجُ

ويروى : (يدوم الفرات) [٤١] .

وأمَّا قول الراجز : مثّل النَّصارى قتلوا المسيحا .

فليس لأبي بكر حجّة في اعتراضه على ابن قتيبة ، فقد نقلت ما قاله ابنُ قتيبة ، وأنّ الراجز لم يدرِ كيف كان الأمر ، وإنَّما قاله على التوهّم ، فإنْ كان أبو بكر أورده معترضًا فلا وجه لاعتراضه ، وإنْ كان مُدْرِجًا لكلام ابن قتيبة فلا خلاف عندئذٍ بينهما .

٦ . العَرْق

قال أبو عبيد : ((العُرَاق : الفِدْرَة من اللحم)) [٤٢] .

وابن قتيبة يرى أنَّ العُرَاق جمعٌ مفردُه عَرْقٌ ، وهو العظم بلحم ، وبغير لحم ((وهي تُسمّى عُراقًا إذا كانت جُرْذًا لا لحم عليها ، وتسمّى عليها اللحم عُرَاقا ، لأنّها تُتَعرّق فيؤخذ ما عليها من اللحم)) [٤٣] .

واستدلّ على العَرْق الَّذي عليه اللحم بحديث أمّ سلمة فقد رُوي أنَّه ﷺ دخل عليها ، وقد توضأ فانتشل كتفًا ، أو تناول عَرْقًا ، ثمَّ صلّى ، وعلى العَرْق الَّذي لا لحم عليه بحديث جابر أنَّه قال : أكلت مع أبي بكر خبزًا ، ولحمًا ، وكأنّي

أنظرُ إليه وفي يده عَرْقٌ يَتَمَشْمَشُه ، وبقول الأعرابي ، وكان يطرد الطير عن زرع في سنة جدب :

عجبــتُ مِــنْ نفــسي ومِــنْ

ومِــنْ مطــرادي الطيــرَ عــن

فِي سنة قد كشفتْ عن ساقها

حمراءَ تبري اللحمَ عن عُرَاقها

والموتُ في عنقي وفي أعناقها

ونقل عن أبي زيد أَنَّه قال : قولُ النّاس : ثريدةٌ كثيرة العُراق خطأ ، لأنّ العُرَاق العظامُ ، ولكن يُقال : ثريدةٌ كثيرة الوَذْر .

وذكر أنَّ فُعَالًا لم يأت جمعًا إلَّا في حروف يسيرة ، قالوا : رَخْل ورُخَال ، وتَوْأم وتُؤَام ، وشاة رُبّى ورُبَاب ، وفَرِير وفُرَار ، وعَرْق وعُرَاق ونقل عن الرياشي : والعُرَام مثلُه ، يُقال : عَرَقْت العظم أعْرُقه [٤٤] .

وقد تعقّبه أبو بكر فقال : ((وقولُ أبي عبيد هو الصواب عندنا)) [٤٥] ، واستدلّ على أنَّ العَرْقَ هو الفدرة من اللحم ليس غير ، بقول العرب : أكلتُ العَرْق ، وهم لا يقولون : أكلتُ العظم ، وبحديث أمّ إسحاق الغنوية في قولها : ((فجعلت لا آكلُ العَرْق ولا أضعُه)) ، قال أبو بكر : ((فقولُها : (لا آكلهُ) يدلّ على أنَّ العَرْقَ لحمٌ منفرد ، أو لحمٌ على عظم)) ، وبحديث جابر مع أبي بكر أَنَّه قال : ((رأيت أبا بكر أكل خبزًا ولحمًا ، ثمَّ أخذ العَرْق فتعرّقه ...)) ، وبحديث فاطمة . رَضِي اللَّهُ عَنْهَا . مع أبيها ﷺ ((أنه أكل عند فاطمة – رحمها الله– عَرْقًا ...)) فدلّ ذلك على أنَّ العَرْق لحمٌ ، واستدلّ بقول الأعرابي الَّذي يصف ثريدة ((لها جناحان من العُراق ...)) ، قال أبو بكر : ((فقوله : ((لها

جناحان من العُراق)) يدلّ على أنَّ العُرَاق فِدَر اللحم)) . وقال : ((ومِمَّا يدلّ على صحّة قول أبي عبيد أنَّ يعقوبَ بن السِّكيت حكى عن الكلابي أَنَّه قال : أتيتُ بني فلان فَشَمَمْتُ عندهم ريحَ عَرَمٍ ، وقد قال ابن قتيبة : العَرَمُ والعَرْق شيءٌ واحد ، فلولا أنَّ العَرْق لحم لم يقل : شممت ريحه ، لأنّ العظامَ ليس الغالبُ عليها أنْ تشمّ لها روائحُ إذا خلت من اللحم)) ثمَّ فسّر : تبري اللحمَ عن عُرَاقها الَّتي جاءت في رجز الأعرابي بأنّ العُرَاق الأكلُ من قولهم : عَرَقْتُ العظم عُرَاقًا ، إذا أكلتُ ما عليه من اللحم ، والعظمُ معروقٌ ، وتلخيصُ البيت : تبري من شدّة أكلِها العظمَ ، كما يُقال : اشتكى من دواء شربه ، وعن دواء ، وأنكر أن يكون العُرَاقُ جمعًا لعَرْق ، ورآه مصدرًا بمنزلة سُكات ، وصُرَاخ ، وصُمَات ، لأنَّهُ لم يُؤْثر عن العرب فُعَال جمعًا لفَعْل [٤٦] .

محلّ الخلاف بينهما أنَّ ابن قتيبة يرى أنَّ العَرْق هو العظم بلحم ، ويأتي بمعنى العظم بغير لحم ، وأَنَّهُ مفردٌ جمعه عُراق ، وعند أبي بكر اتّباعًا لأبي عبيد العَرْق : الفدرة من اللحم ، ولا يكونُ العُرَاقٌ جمعًا لعَرْق ، بل هو مصدر مثل سُكَات ، وصُمَات هذا هو محلّ النزاع ، وعليه أَوْرَدَا الشّواهد .

فأمَّا استدلال أبي بكر بحديث أم إسحاق الغنويّة ، وحديث فاطمة فإنَّه لا يخرج عَمّا قاله ابن قتيبة ، أَلَمْ يقل : ((وهي تُسمّى عُرَاقًا إذا كانت جُرْدًا لا لحم عليها ، وتسمّى عليها اللحم عُراقًا ...)) ، كما أنَّ قول أبي بكر : ((وقد قال ابنُ قتيبة (العَرَم) وَ (العَرْق) شيء واحد ، ... لأنّ العظام ليس الغالب عليها أن تشمّ لها روائح إذا خلت من اللحم)) ليس فيه حجّةٌ على ابن قتيبة ، إذْ لم يُنْكر أنْ العَرْقَ يكونُ العظمُ وعليه اللحم ، وكذلك حكايةُ الأعرابي الَّذي يصف الثريدة [٤٧] . وأمَّا حديثُ جابر مع أبي بكر فابن قتيبة قال : ((وفي يده عَرْق يَتَمَشْمَشُه)) ، وأبو بكر قال : ((ثمَّ أخذ العرق فتعَرّقه)) ، والمعنى الدقيق لذلك

ما ذكره الأزهري : ((العَرْق جمعُه عُرَاق ، وهي العظامُ الَّتي اعتُرِق منها هَبْرُ اللحم ، وبقي عليها لحومٌ رقيقةٌ طيّبة ... ويؤكل ما على العظام من عُوّذ اللحم الرَّقيق ، ويتمشش مُشاشُها ... يُقال : عَرَقْتُ العظمَ وتعرّقته ، واعترقته ، إذا أخذتَ اللحمَ عنه نهسًا بأسنانك)) [٤٨] ، ثمَّ إنَّ حديث جابر بنصّ أبي بكر ((رأيت أبا بكرٍ أكل خبزًا ولحمًا ، ثمَّ أخذ العَرْق فتعرّقه)) فيه دلالةٌ على أنَّ العَرْق ليس فِدَر اللحم كما ذهب أبو بكر ، إذ كيف يأكل خبزًا ولحمًا ، ثمَّ يأكل فِدَر اللحم ؟ لا معنى لقوله : (فتعَرّقه) إلَّا أنَّه بعد أكل الخبز واللحم ، أكل ما على العظام من عُوّذ اللحم الرّقيق وتمششها كما ذكر الأزهري ، وأمَّا إنكارُه لجمع عَرْق على عُرَاق لأنَّهُ لم يُؤْثر عن العرب جَمْعُ فَعْل على فُعَال فقد وصفه أبو القاسم الزجّاجيّ بأنّه غلطٌ قبيح [٤٩] ، فإنْ ساغ ردُّ عَرْق وعُرَاق ، لأنَّهُ لا نظير له ، ساغ لغيره أنْ يقول : ظُؤَار ليس بجمع ظِئر لأنَّهُ ليس في كلام العرب فُعَالُ جمعَ فِعْل ، وتأويلُه لرجز الأعرابي بعيد ، وفيه تكلّف ظاهر .

٧ . الرّوح

ذكر ابنُ قتيبة للرّوح معانيَ عدّة ، منها : جبريل لقوله تعالى : { نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ } [الشعراء : ١٩٣ . ١٩٤] ، ومَلَكٌ عظيمٌ من ملائكة الله { يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلائِكَةُ صَفًّا } [النبأ : ٣٨] ، والنّفخُ ((سُمِّي روحًا ، لأنَّهُ ريح تخرج عن الرّوح ، قال ذو الرّمّة وذكر نارًا قَدَحَها :

فلمَّا بدت كفَّنْتُها وهي طفلة ❁ بطلساء لم تَكْمُل ذراعًا ولا شبرا

وقلتُ له : ارفعها إليها وأَحْيِها ❁ برُوحِك واقتَتْهُ لها قِيتة قدرا

وظَاهِر لها من يابس الشخت ❁ عليها الصَّبا واجعل يديك لها سترا

والمسيحُ روح الله ، لأنَّهُ نفخة جبريل في درع مريم ، ونسب الرّوح إلى الله ، لأنَّهُ بأمره كان ، يقول الله : { فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا } [الأنبياء : ٩١] يعني :

نفخة جبريل)) [٥٠] ، وقد تعقّبه أبو بكر فقال : ((وقال ابن قتيبة : معناه : ونفخٌ منه ، وذلك أنَّ الله تعالى أَمَر جبريلَ فنفخ في جيب درع مريم ، فحملت بعيسى عليه السلام)) [٥١] ثمَّ ذكر أبيات ذي الرّمّة ، وقال : ((فهذا الَّذي قاله ابن قتيبة في الآية لا إمام له فيه ، إذْ كان المفسِّرون واللغويون قالوا : الرُّوح : الوحي ، ويكسره عليه قولُ الله تعالى : { فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا } [التحريم : ١٢] ، أي : من وحينا ، ولا يَحْسُن أنْ يُقال : فنفخنا فيه من نفخنا ، كما لا يُقال : قام من قيامه ، ولا قعد من قعوده)) [٥٢] .

فإنْ كان أبو بكر يرى أَنَّه لا يَحْسُن أنْ يُقال : فنفخنا فيه من نفخنا ، فهل يحسن أنْ يُقال : فنفخنا فيه من وحينا ؟ ((فلو تأمّلْ لعلم أنَّ نَفَخْنا فيه من وحينا أقبحُ من نَفَخْنا فيه من نَفْخِنا ، لأنّ الوحيَ لا يكونُ نفخًا ، ولا يشبه ما ذكره قوله : قام من قيام ، وقعد من قعود ، لأنّ تأويله : نفخنا فيه من نفخنا ، أي : من النّفخ الَّذي كان بأمرنا ، فأضافه إليه لذلك)) [٥٣] ، وقد قال ابن قتيبة بعد كلامه السَّابق [٥٤] : ((وقَدْ يجوزُ أنْ يكون سُمّي روح الله ، لأنَّهُ بكلمته كان ، قال الله تعالى : كن ، فكان ، وكلامُ الله روح ، لأنَّهُ حياة من الجهل ، وموت الكفر ، قال : { يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ } [غافر : ١٥] ، وقال : { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا } [الشورى : ٥٢] .

الَّذي أفهمه من كلام ابن قتيبة : ((والمسيح روح الله ...)) أنَّ الله نَفَخَ في جيب مريم ، فكان النفخُ من جبريل بأمر الله ، وليس مرادُه فنفخنا فيها من نفخنا كما ذهب أبو بكر .

وقال أبو بكر عن بيت ذي الرّمّة : ((وفي بيت ذي الرّمّة ثلاثةُ تأويلات تغني عن تعسّف ابن قتيبة وحَمْلِه القرآن على ما لا يأثره عن إمام)) [٥٥] .

الأَوَّل : أنَّ المقصودَ في (وأَحْيِها بروحك) : تولَّ إحياءَها أنت ، ولا تَكِلْه إلى غيرك .

الثَّاني : أَنَّه أراد وأَحْيِها بنَفْخِ روحك ، فحذف المضاف ، وأقام المضاف إليه ، كقوله تعالى : { وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ } [يوسف : ٨٢] .

الأخير : أَنَّه أقام الروح مقام النَّفَسَ لأنَّهُ من الروح تولّده فكفى منه .

في تهذيب اللغة : ((والرُّوحُ في كلام العرب أيضًا النّفْخ ... أحيها بروحك ، أي : بنفخك)) [٥٦] ، فإنْ كان كما قال أبو بكر تولّ إحياءَها بنفسك دون غيرك فلا مناص من النفخ ، لأنّ إحياءَ النَّار نفخُها . فالنفخُ هو الإحياء للنّار منك ، أو من غيرك .

وأمَّا تأويلُه الثَّاني ففيه تعسّفٌ وتكلّف ومع ذلك عاد فَقَدَّر النفخ الَّذي فرّ منه ، والأخيرُ عاد إلى النفخ بلفظ آخر ، فالنَّفَسَ والنفخ شيءٌ واحد ، وإن اختلفا في الدَّرجة ، فالصّواب في تفسير بيت ذي الرّمّة ما قاله ابنُ قتيبة ((وهو مذهب أهل المعاني ، وتأويلات ابن الأنباري خطأ)) [٥٧] .

٨ . الدرهم

قال ابن قتيبة في الصَّلاة وأوقاتها وما يعرض من الألفاظ في أبوابها ، في حديثه عن صلاة العصر : ((وأمَّا قول أبي قلابة ، وسعيد بن جبير أَنَّهما قالا : إنَّما سُمّيت العصر لتعصر ، فإنَّهما أخذا هذا المعنى من لفظ اسمها ، وإنَّما سُمّيت العصرُ عصرًا باسم الوقت كما أخْبرتُك ، وهو مِثْلُ قولِهم : إنَّما سُمّي هوًى ، لأنَّهُ يهوي بصاحبه في النَّار ، وسُمّي درهمًا ، لأنَّهُ دارُ الهمِّ ، والعصرُ أيضًا الدهر ، ويقال : العَصْر ، والعُصُر ...)) [٥٨] .

قال أبو بكر : ((وقال بعض أهل العلم أيضًا : إنَّما سُمّي الدرهم درهمًا ، لأنَّهُ دارُ همٍّ ، والدينار دينارًا ، لأنَّهُ دارُ النَّار ، أي تُؤدّي محبّته ، والحرصُ على أخذه

من غير جهته إلى النَّار ، قال أبو بكر : وما نعلم لغويًّا صحّح هذا ، ولا ذَكَرَ اعتلالًا لهذين الاسمين ... وقد كان ابنُ قتيبة ذكر هذه العلَّة في الدرهم وصحّحها ، وقد نقضناها عليه في كتاب غريب الحديث)) [٥٩] .

هذا القول : سُمّي الدرهم لأنَّهُ دارُ همٍّ ، وسُمّي الدينار ، لأنَّهُ دار نارٍ موضوع لا أصل له [٦٠] ، وما رأيتُ ابنَ قتيبة صحّحه كما ذكر أبو بكر ، وإنَّما ذَكَرَهُ عَرَضًا ، وغايةُ ما هنالك أنَّه قال هو مثلُ قولهم : (إنَّما سُمّي هوًى ...) ، ولو أنَّه صحّحه واحتجّ له لوافق ما حكاه أبو قلابة وسعيد بن جبير في قولهما في سبب تسمية العصر .

٩ . النُّبَل

في حديث الرَّسولِ ﷺ : ((اتَّقوا الملاعن ، وأعدّوا النُبَل)) ذكر أبو عُبيد في (النُبَل) قولَ الأصمعي وأنَّها بضمّ النُّون وفتح الباء ، وكذلك محمَّد بن الحسن ، وأنَّها حجارةُ الاستنجاء ، وأنّ الأصمعيَ قال : ونَبِّلني أحجارًا للاستنجاء ، أي : أَعْطِنِيْها ، ونَبِّلني عَرْقا ، أي : أعْطِنِيه ، ثمَّ قال أبو عبيد : (لم يعرف منه الأصمعي إلَّا هذا) [٦١] ، وذهب أبو عبيد إلى أَنَّها النَّبَل ، وهي من الأضداد في كلام العرب ، يُقال : للعِظام نَبَلٌ ، وللصغار نَبَل ، واستشهد لقوله بما قاله رجلٌ من العرب مات أخوه فورثه إبلًا ، فعَيَّره رجلٌ من قومه بأنّه قد فَرِح بموت أخيه :

إنْ كنْتَ أزنَنْتَني بها كَذِبًا ❁ جَزْءٌ فلاقيت مِثْلَها عجلا

أَفْرحُ أنْ أُرزَأَ الكرام ، وأَنْ ❁ أُورَث ذودًا شصائصا نَبَلا

والشصائصُ : الَّتي لا ألبان لها ، والنَّبَل : الصِّغار الأجسام ، ولذا سمّيت حجارة الاستنجاء نَبَلا [٦٢] .

قال ابن قتيبة : ((أرى أبا عبيد قد ارتضى هذا القول واحتجّ له ، وأعرض عن قول الأصمعي ومحمَّد بن الحسن ، والأمرُ كما قالا ، هي : النُّبَل ، بضمّ النُّون ، وفتح الباء ، جمع نُبْلَة ... واسمُ الشيء الَّذي يَتَنَاوله ، وتُنَاوِله نُبْلَة ، وهذا كما تقول : اغترفت بيدي ماءً ، واسم ما في كفّك غُرفة)) ، واحتجّ بقول لبيد :

كـــــــأرآم النُّبَـــــــل

وما احتجّ به أبو عبيد في البيتين السّابقين ((فقد يَحْتَمِل المعنى ما ذهب إليه أَنْ كانت الرِّواية بفتح النُّون ، وكان هذا محفوظًا في الأضداد ، وإلَّا فإنَّما هي (نُبَلا) ، جمع نُبْلة ، أي : عَطيّة ، وعوضًا من أخي)) [٦٣] .

وقد تعقّبه أبو بكر بعد أنْ ذكر كلام أبي عبيد فقال : ((وأنكر ابن قتيبة هذا)) [٦٤] ، والحقُّ أنَّ ابن قتيبة لم ينكر ، وإنَّما قال إنَّ أبا عبيد أعرض عمَّا قاله الأصمعي ، و محمَّد بن الحسن ، واختار ابنُ قتيبة قولَهما ، ثمَّ قال : ((فقد يحتمل المعنى ما ذهبت إليه ...)) ، فهل هذا إنكارٌ ؟ ثمَّ قال أبو بكر بعد أنْ أجمل كلامَ ابن قتيبة ((فالذي قاله ابن قتيبة عندي خطأ من ثلاثة أوجه)) [٦٥] :

الأَوَّل : أنَّ النُّبَل لو أريد بها ما يتناول من الأرض لجاز أنْ يُقال : لِقطَع الخزف ، والزجاج ، وما أشبههما ، نُبَل ، وهذا غير معروف فيها ، ولا يجاز الاستنجاء بهما .

في تهذيب اللغة : ((ونَبَلتُ فلانًا بكسوة ، أو طعام ، أَنْبُلُه نَبْلا ، إذا ناولته شيئًا بعد شيء ، وأنشد : لا تجفواني وانْبُلاني بكسرة)) ، وفي الصحاح : ((والنُّبْلة بالضم : العطيّة)) [٦٦] ، وقد ذكر أبو عُبيد آنفًا قولَ الأصمعي في أن (نَبِّلْني) بمعنى أعطني ، فمراد ابن قتيبة أنّني إذا نَبَلْتُك خزفًا ، أو زجاجًا ، أو

غيرهما فالاسم منها نُبْلَة ، كما أنّك إذا اغترفت بيدك ماءً فالذي بين يديك غُرفة ، أمَّا جواز الاستنجاء فمرجعُه للشارع والعُرْف ، وليس للغة في الأصل .

الثَّاني : يرى أبو بكر أنَّ العربَ لا تقول : فَعْلَة وفُعْلَة في المصادر والأسماء إلَّا إذا تكلّموا بالأفعال ... ولا يُقال : في هذا : نَبَلْتُ ، فمتى لم يُتَكلَّم بـ (فَعلت) لم يتكلّم منه بفَعْلة وفُعْلَة ، ألا ترى العرب تقول : انْتَبَلْتُ ، فغيرُ جائزٍ أنْ يقولَ القائل : انْتَبَلْتُ نَبْلَة ، بل يجبُ أن يقول : انتبلت انتبالة [٦٧] .

وفيما سبق ذكرتُ قولَ الأزهري في إثبات نَبَلْتُ بمعنى أعطيتُ ، وما ذكره أبو بكر يكون وفق القياس المطرد ، واللغةُ لا تأتي دائمًا وفق القياس ، وإلَّا فما قولُه في قوله تعالى : { إلا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ } [البقرة : ٢٤٩] ، وقوله : { وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الأَرْضِ نَبَاتًا } [نوح : ١٧] ؟ وفق كلام أبي بكر هذا غير جائز ، والواجب أن يُقال : اغترافا ، وإنباتا ؟

الثَّالث : يقول أبو بكر إنَّ ابنَ قتيبة قال في حديث أبي هريرة : ((لو حدّثت بكلّ ما أعلم لرموني بالقِشَع)) ، القِشَع جمعُ قَشْعَة ، وهي ما يُقْشع من الأرض من الحجر والطين والخزف وغير ذلك ، فهو بذلك نقض على نفسه ما ادّعاه في تأويل الحديث : ((اتَّقوا الملاعن ، وأعدّوا النُبَل)) ، لأنَّهُ إذا صلح أنْ تكون القَشْعة اسمًا لِمَا يُقشعُ من الأرض ، وأنْ تجمع على قِشَع صلح أنْ تكون النَّبْلَة اسمًا لما يُتَنَبَّل من الأرض ، وأن يُقال في جمعها : نِبَل ، ونَبَل [٦٨] .

ابنُ قتيبة لم ينكر ما قاله أبو عبيد ، وإنَّما اختار ما ذهب إليه الأصمعي ، ومحمَّد بن الحسن ، واحتجّ له ، ثمَّ قال : ((وأمَّا قول الشَّاعر : شصائصا نَبُلا ، فقد يحتمل المعنى ...)) ، وأقصى ما يُقال أنَّه رجّح قولَ الأصمعي ، ومحمَّد بن الحسن ، ولم ينكر قول أبي عبيد .

والَّذي نقض على نفسه هو أبو بكر فقد قال فيما سبق : ((ولا يُقال في هذا نبلت ...)) فأنكر أن يُقال نبلت نَبْلَة ، وقال : إنَّه غير جائز ، والواجب أن يقال انتبالة ، ثمَّ قال : ((صلح أن تكون النّبْلَة اسمًا لما يُتَنَبّل من الأرض)) .

وقال أبو بكر : ((وقال ابنُ قتيبة في شعر لبيد : كأرآمِ النُّبَل ، فجعل هذا شاهدًا لقوله ، وهذا عندنا تصحيف منه ، إذْ كانت الرواة روت البيت على غير ما وصف ، فاتّفقوا على أَنَّه : ومُرِنَّاتٍ كأرآمِ تُبَل ... فشبّه النِّساء بالظباء في تُبَل ، وتُبَل : اسم موضع)) [٦٩] .

والراجحُ في هذا ما قاله أبو بكر لتعدّد الرِّواية كما أثبت أبو بكر وغيره [٧٠] ، ولأنّ قولَ أبي بكر موافقٌ لسياق الأبيات ، وأشكلُ لشعر العرب ، فهم يضيفون ما كان من حيواناتهم لمواضع معروفة عندهم ، فقالوا : ثعالب أوال ، وكلاب الحوأب ، وآرام تبل [٧١] .

١٠ . الدّحو

عقد ابنُ قتيبة في كتابه تأويل مشكل القرآن بابًا سمَّاه بابَ التناقض والاختلاف يُوْرد فيه آياتٍ من كتاب الله ظاهرُها الاختلافُ والتناقض– وكتابُ الله منزّه عن مثل هذا– ثمَّ يشرع في دفع هذا الوهم ، وعلى مثل هذا السنن سار في هذا الباب ، من ذلك آياتُ سورة فصّلت : { قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ * ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ } [فصّلت : ٩ . ١١] قال ابنُ قتيبة بعدها : ((فدَلّت هذه الآيات على أَنَّه خَلَقَ الأرضَ قبل السَّماء ، وقال في موضع آخر : { أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا * رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا *

وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا * وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا } [النازعات : ٢٧ . ٣٠] فدلّت هذه الآية على أَنَّه خلق السَّماء قبل الأرض)) [٧٢] .

ثمَّ دفع هذا الوهمَ ابنُ قتيبة بعد ذلك بقوله : ((وليس على كتاب الله تحريفُ الجاهلين وغلطُ المتأوّلين ، وإنَّما كان يجد الطاعن مُتعَلَّقًا ومقالًا لو قال : والأرض بعد ذلك خلقها ، أو ابتدأها ، أو أنشأها ، وإنَّما قال (دحاها) فابتدأ الخلقَ للأرض على ما في الآي الأُوَل في يومين ، ثمَّ خلق السموات وكانت دُخَانًا في يومين ، ثمَّ دحا بعد ذلك الأرض ، أي : بسطها ، ومَدّها ، وكانت ربوةً مجتمعة ، وأرساها بالجبال ، وأنبت فيها النبات في يومين ، فتلك ستّة أيّام سواء للسائلين ، وهو معنى قولِ ابنِ عبّاس ، وقال مجاهد : { بَعْدَ ذَلِكَ } [النازعات : ٣٠] في هذا الموضع بمعنى : مع ذلك ، ومع ، وبعد في كلام العرب سواء)) [٧٣] .

تعقّبه أبو بكر فقال : ((وقال ابن قتيبة : خَلَقَ الأرضَ قبل السَّماء ربوةً في يومين ، ثمَّ دحا الأرض بعد خلقه السموات في يومين ، ومعنى (دحاها) : بسطها ، قال أبو بكر : وهذا القول عندنا خطأ ، لأنّ دَحْوَ الأرض قد دخل في إرسائها والتبريك فيها ، وتقديرِ أقواتها ، وذلك أَنَّه قال ﷻ : { وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ } [فُصّلت : ١٠] علمنا أنَّ الدحو دخل في هذه الأيَّام الأربعة ، وهذه الأيَّام الأربعة قبل خلق السَّماء)) [٧٤]، ثمَّ تكلّم بكلام عن كيف يدخل يوما الخلق في هذه الأربعة المذكورة في آيات فُصّلت ، وقال بعدها : ((ويجوز أنْ يكون معنى الآية : والأرض مع ذلك دحاها)) [٧٥] ، ثمَّ ذكر تفسيرَ مقاتل بن سليمان ، الَّذي يرى أنَّ خلق السَّماء كان قبل الأرض وأنّ معنى قوله تعالى : { ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ } [فُصّلت : ١١] ، ثمَّ كان قد استوى إلى السَّماء قبل أن يخلق الأرض ، وذكر

قولًا آخرَ لآيات فصّلت خلاصته : أئنّكم لتكفرون بالذي استوى إلى السَّماء وهي دُخَان ، ثمَّ خلق الأرض في يومين فقدّم وأخّر [٧٦] .

تفسيرُ ابن قتيبة الَّذي نقله عن ابن عبّاس أقربُ ، وأوضحُ ، وأبعدُ عن التكلّف في القولين اللذين أوردهما أبو بكر ، ثمَّ إنَّ ابنَ قتيبة لا وجهَ لتخطئته ، فهو لم يجاوزْ أنْ ذكرَ تفسير ابن عبّاس لآيات فُصّلت والنّازعات ، وتفسيرَ مجاهد لآيات النازعات ، فهو ناقلٌ لما روي في تفسير هذه الآيات .

١١ . لا يَتَوَسَّد القرآن

نسب أبو بكر إلى ابن قتيبة أنَّ الفعل (توسَّد) من الأضداد ، فيقال : قد توسّد القرآن إذا أكثر تلاوته ، وقام به في اللَّيل فصار كالوِسادة ، وبدلًا منها ، ويقال : توسّد فلانُ القرآنَ إذا نام عليه ، وجعله كالوسادة له فلم يُكْثر تلاوتَه ، ولم يقم بحقّه ، وفي حديث شريح الحضرمي لمَّا ذُكِر عند الرَّسولِ ﷺ قال : ((ذاك رجلٌ لا يتوسّدُ القرآن)) نسب أبو بكر لابن قتيبة أنَّه يجوز أنْ يكون مدحًا ، وذمًّا [٧٧] .

وأبو بكر يرى أنَّ (توسّد القرآن) لا يكون إلَّا ذمّا ، لأنّ المتوسِّدَ للقرآن هو النائمُ عليه ، والجاعلُه كالوِسادة ، فإذا قام اللَّيل لم يُشبّه بالنيّام ، و إذا زال عنه شبه النيام لم يُوصف بالتوسّد ، لأنّ التوسّدَ من آلات النوم ، وحديثُ شريح لا يحتمل إلَّا معنى المدح ، واستدلّ على ذلك بقول الرَّسولِ ﷺ : ((من قرأ في كلّ ليلة ثلاث آيات من القرآن لم يبت متوسّدًا للقرآن)) ، وبقول الحسن : ((لعن الله مَنْ يتوسّد القرآن)) ، وبغيرهما [٧٨] .

وقد ذُكِرَ الوجهان في كتب غريب الحديث ، ومعاجم اللغة ، ورجّح الأزهري ، وابنُ الجوزي ما ذهب إليه أبو بكر في حديث شريح [٧٩] .

ولم أجدْ ما نسبه أبو بكر لابن قتيبة في كتبه الَّتي بين يدي ، فإمَّا أنْ يكونَ في موضع من كتبه لم أره ، وإمَّا أنْ يكونَ أبو بكر واهمًا في نسبته لابن قتيبة ، إذْ وجدته منسوبًا في تهذيب اللغة ، والغريبين لابن الأعرابي [٨٠] .

وابنُ قتيبة أفاد من ابن الأعرابي وأبي سعيد الضرير ، فهذا الأخير : ((لقي ابنَ الأعرابي ، وأبا عمرو الشيباني ، وحَفِظ من الأعراب نُكَتًا كثيرة ، وقَدِم عليه القتيبي فأخذ عنه)) [٨١] .

١٢ . البَعْل

في حديث صدقة النخل : ((ما سُقِيَ منه بَعْلًا ففيه العشر)) ، ذكر أبو عبيد قولَ الأصمعي في تفسير معنى البَعْل ، وأَنَّهُ : ((ما شَرِبَ بعروقه من الأرض من غير سَقي سماءٍ ولا غيرِها ، فإذا سقته السماءُ فَهُو عِذْي)) [٨٢] ، واحتجّ أبو عبيد بقول النَّابغة في صفة النخل :

مــن الــواردات المــاءَ بالقــاع ❁ بأذنابها قبل استقاءِ الحناجرِ

ردّ ابنُ قتيبة على أبي عبيد تفسيرَه الَّذي حكاه عن الأصمعي ، وقال : ((فلم أر له وجهًا ، لأنّ الحديث الأَوَّل : ((ما سقي منه بعلًا)) ، وذكر هو أنَّ البَعْل لا تسقيه السَّماء ولا غيرُها ، وهذا نقضٌ لذلك ، ولأنّ البَعْلَ من النخل ، وغيرَ البَعْل وجميعَ الشجر يشربُ بعروقه لا بأعاليه ، ولأنّ العِذي والمَسْقي جميعًا تسقيها السَّماء ، فأين هذا النخل الَّذي لا تسقيه السماءُ ولا غيرُها ، أفي أرضٍ لم تُمْطر ، أم في كِنّ ، هذا مالا يُعرف)) [٨٣] ؟

ويرى ابنُ قتيبة أنَّ البَعْل هو العِذْي بعينه ، واستدلّ بما قاله عبد الله بن رواحة ﷺ :

إذا أَبْلَغَتنِـــي وحَمَلْـــتِ رَحْلـــي ❁ مــسيرةَ أربــعٍ بعــد الحِــساءِ

فـــزادُكِ أنْعُـــمٌ وخَـــلاك ذَمٌّ ❁ ولا أرجِـــع إلـــى أهلـــي ورائـــي

هنالـــك لا أُبـــالي نخـــلَ بَعْـــلٍ ❁ ولا سَـــقي وإنْ عَظُـــم الإتـــاءُ

ثمَّ قال ابنُ قتيبة إنَّ العِذي نوعان :

أحدهما : العَثَري ، وهو الَّذي يؤتى بماء المطر يسقيه ، وسُمِّي عَثَرِيًّا ، لأنَّهُم يجعلون في مجاري السيل عاثورًا ، فإذا صَدَمه الماءُ ترادّ فدخل في تلك المجاري حتَّى يبلغ النخل ويسقيه .

والآخر : البَعْل : وهو ما يُفْتح إليه الماءُ عن مجاري السيل بغير عواثير ، وفيه ما لا يبلُغه الماء ، فالسماءُ تسقيه .

وأمَّا بيت النَّابغة فلم يُرِدْ صنفًا من النخل دون صنف ، وإنَّما أراد أنَّ كلَّ واردٍ يشرب الماء بفيه ، والنخلُ يشربُ بأذنابه يمتصّ بعروقه فيصير الماء فيها قبل أن يصل لرؤوسه ، وكأنّه ألغز في هذا [٨٤] .

وقد تَعَقّبه أبو بكر فقال : ((فَرَدُّ ابن قتيبة على أبي عبيد والأصمعي ما قالاه في البَعْل هو المخطِئ فيه)) [٨٥] ، وشَرَح مرادَهما بأنّه هو الَّذي يَجْتَذِبُ بعروقه من الثرى ما يغنيه من المطر ، فإذا أصابه المطر لم يكن مضطرًا إليه ، وإذا انقطع فتغيّرَ لانقطاعه سائرُ النبات لم يتغيّر لاكتفائه بما يشربُ من الثرى ، واستدلّ على ذلك بأنّ الرَّسولَ ﷺ فرض فيما سقت السَّماءُ والعيونُ ، أو كان بَعْلا العُشْرَ ، وما كان عَثَرِيًّا يسقى بالسماء العشر ، وما سُقي بالنضح نصفَ العُشْر ، فَفَرّق الرَّسولُ ﷺ بين البَعْل ، والعَثَري ، وما سقته السَّماء ، وفي هذا دليلٌ على أَنَّه جنسٌ يخالفها ، ((ففي هذا أوضح دليلٍ على غلط ابن قتيبة)) ووافق أبا بكر الأزهريّ في التَّهذيب فقال : ((وقد ذكر القتيبي هذا في الحروف الَّتي ذكر أَنَّه أصلح الغلط الَّذي وقع فيها ... وتوهّم أَنَّه يصلح غلطًا فجاء بأطم علط ، وجَهِل ما قاله الأصمعي ، وحَمَلَه جهلُه به على التخبّط فيما لا يعرفه)) [٨٦] .

أمَّا ما استدلّ به أبو بكر فقد جاء الحديث بروايات مختلفة ، وبعضُها لم ترد فيها كلمة البعل [٨٧] ، وقد يكونُ المراد أنَّ فيما سقته السماءُ أو العيونُ العشر فجاء عامًّا ، ثمَّ فصّل ما كان بعلًا لا يُجلب الماءُ إليه ، وما كان عَثَرِيًّا يجلب الماء إليه ، ولو كان الاختلاف في أجناسها كما قال أبو بكر لاختلف الحكم فيها.

والظاهر أنَّ ابن قتيبة تمسّك بظاهر اللَّفظ (ما سقي منه بعلًا ...) ، وأنّ أبا بكر والأزهري خطّآه ولقوله وجهٌ من الصواب ، وأذهبُ إلى رأي يُصَدِّق القولين ، فالماءُ الَّذي تختزنه الأرضُ ، ويشربُ منه النخل بعروقه من الثرى- وإنْ تأخّر القطرُ مدّةً عنه- من السَّماء في الأصل ، فإنْ قلت إنَّه يشرب بعروقه من الثرى بلا سقي سماء ، ولا غيرها فأنت صادق من هذا الوجه ، وإنْ قلت : إنَّ شُربَه بعروقه من الثرى إنَّما هو في الأصل سقي السَّماء الَّذي اختزنته الأرض مِمَّا جرت به السيول فأنت صادق ، والله أعلم بالصواب .

١٣ . اللّحن

قال ابن قتيبة في الشعر والشعراء عن مالك بن أسماء : ((وكان مالكُ شاعرًا غزلًا ظريفًا ، وهو القائل في جارية له :

أمُغَطَى مِنّي على بَصَري بال ❁ حُبّ أم أنتِ أكملُ النَّاس حُسْنا

وحديثٍ ألَذُّهُ هو مِمَّا ❁ يشتهي الناعتون يُوزنُ وَزْنا

مَنْطِقٌ صائبٌ ، وتَلْحَن أحيا ❁ نًا ، وأحلى الحديثِ ما كان

وفي عيون الأخبار قال : ((وقال مالك بن أسماء في جارية له)) ، وذكر الأبيات ثمَّ قال : ((قال ابنُ دريد : استثقل منها الإعراب)) . وفي غريب الحديث قال : ((وأمَّا قول الآخر في جارية له)) وذكر البيت الثَّالث ، وفيه :

(منطق عاقل) بدل (صائب) ، قال : ((فإنَّه أراد اللحن الَّذي هو الخطأ ، كأنَّه استملحه من المرأة ، واستثقل منها الإعراب)) [٨٨] .

وقد تعقّبه أبو بكر فأورد تفسيرَ أبي العبَّاس ((أراد (تلحن) تُصيب وتَفْطُن ، وأراد بقوله : (ما كان لحنًا) ما كان صوابا)) . ثمَّ ذكر ما قاله ابن قتيبة ، وقال عنه : ((وقولُه عندنا محال ، لأنّ العرب لم تزل تَسْتَقْبِحُ اللّحنَ من النِّساء كما تستقبحه من الرِّجال ، ويستملحون البارعَ من كلام النِّساء كما يستملحونه من الرِّجال)) [٨٩] ، ثمَّ استشهد لما ذهب إليه مستطردًا بأشعار العرب وروايات تُقَبّح اللحن وتنتقص اللاحنين .

أمَّا ابنُ قتيبة فالذي يظهر أَنَّه استفاد هذا التَّفسيرَ للّحن من الجاحظ [٩٠] ، وكان ابن قتيبة قد أخذ عنه ، وفي كلّ المواضع الثَّلاثة الَّتي ذكر ابنُ قتيبة يقول : (في جارية له) ، يريد أَنَّها غير عربية ، وهذا مِمَّا يرشح أنَّ المقصودَ باللحن الخطأُ ، وفي الملاحن لابن دريد قال : ((يريد أَنَّها تعرض حديثها فَتُزِيلُه عن جهته ، فجعل ذلك لحنا)) [٩١] ، ولم يذكر الاستثقال في الإعراب الَّذي ذكره عنه ابن قتيبة .

وأمَّا تفسير أبي بكر الَّذي أخذه عن أبي العبَّاس فيُوَضّحه أبو علي القالي بقوله : ((فيكون معنى قوله : منطق صائب ، أي قاصدٌ للصواب ، وإنْ لم يصب ، وتلحن أحيانا ، أي : تُصيب وتَفْطُن ، ثُمَّ قال : وخير الحديث ما كان لحنا ، أيْ : إصابة وفطنة)) [٩٢] .

والظاهر أنَّ المقصودَ بقول مالك بن أسماء : وتلحن أحيانًا هو كلامٌ يعرفه المخاطب بفحواه [٩٣] ، وإن كان على غير وجهه ، فلا معنى للخطأ في هذا

البيت ، فكيف يكون المنطق صائبًا وتخطئ ؟ ، وكيف يكونُ أحلى الحديث خطأً ؟

١٤ . الشِّناق

قال أبو عبيد في حديث النَّبيِّ ﷺ : ((أنَّه كتب لوائل بن حُجْر الحضرمي ولقومه : من محمَّد رسولِ اللهِ [صلَّى الله عليه وسلّم] إلى الأقيال العباهلة من أهل حضرموت بإقام الصَّلاة ، وإيتاء الزَّكاة ، على التِّيعةِ شاةٌ ، والتِّيمَةُ لصاحبها ، وفي السُّيوبِ الخُمسُ ، لا خِلاطَ ، ولا وِرَاطَ ، ولا شِناقَ ، ولا شِغَارَ ، ومَنْ أجْبَى فقد أربى ، وكلُّ مُسكر حرامٌ ...)) ، وقال أبو عبيد : ((وقولُه : لا شِناقَ : فإنَّ الشَّنقَ ما بين الفريضتين ، هو ما زاد من الإبل على الخمس إلى العشر ، وما زاد على العشر إلى خمسَ عشرةَ ، يقول : لا يُؤْخَذُ من ذلك شيءٌ ، وكذلك جميعُ الأشناق يعني في الصدقة والدّيات ، وقال الأخطلُ يمدح رجلًا :

قَرْمٌ تُعَلَّقُ أشناقُ الدّيات بـه ❁ إذا المِئونَ أُمِرَّت فَوْقَه حَمَلا (٩٤)

وخالفه في معنى (أشناق الديات) ابنُ قتيبة فقال : ((وقد تدبَّرتُ هذا التَّفسيرَ وناظرت فيه ، فلم أرَ أشناقَ الدّيات من أشناق الفرائض في شيء ، لأنَّهُ ليس في الدّيات شيءٌ يزيد على عَدَدٍ مِنْ عددها ، أو جنسٍ من أجناسها فَيُلغى كما يفعل في الصدقة ، وإنَّما أشناقُ الدّيات أجناسُها من بنات المخاض ، وبنات اللّبون ، والحِقاق ، والجِذاع)) (٩٥) . وذهب ابن قتيبة إلى أَنَّهم سمَّوها شَنَقا لأنَّهُم يفردون الجنس منها ، ويضمّون بعضها إلى بعض ، والشَّنق : هو الحبل ، فسمّيت الجماعةُ الَّتي قُرِن بعضُها إلى بعض شَنَقًا ، لأنّ الحبلَ يجمعُها ، وقد ذهب قومٌ إلى أنَّ المراد بقول الرَّسولِ ﷺ : (لا شِناقَ) أي : لا يضمّ الرَّجل إبله إلى إبل غيره ليمنعَ ما يجبُ عليه ، أو ليحتال في بخس المُصدّق ، ويدلّ على أنَّ الأشناقَ الأصنافُ قولُ الكميت :

كـــأنّ الـــدّياتِ إذا عُلّقـــت ❁ مِنُوهـا بـــه الـشَّنَقُ الأســفلُ

فإذا تحمّل الدّيات كانت عليه سهلة ، فكأنّها أسفل الأشناق ، وأَقلُّها ، وهي بنات المخاض لأنَّهَا أصغرُها وأخسُّها ثمنًا [٩٦] .

وقد تعقّبه أبو بكر فقال : ((والصَّواب عندنا قولُ أبي عبيد ، والَّذي اختاره ابن قتيبة ، وذهب إليه خطأ)) [٩٧] ، واستدلّ أبو بكر ببيت الأخطل ، وبيت الكميت ، فالأخطلُ في قوله : (تُعَلَّق أشناق الدّيات به) أضاف الأشناق إلى الدّيات ، لأنَّهَا زياداتٌ عليها ، وروى عن أبي عمرو أنَّ الملك السيّد الكريم إذا أعطى الدية زاد عليها ثلاثًا ، أو خمسًا ، ليدلُّ بالزيادة على سهولة الأمر عليه ، فهذا السيّد الكريم لا يُعطي ديةً إلَّا بزيادة عليها ، ولو أراد الأخطلُ بالأشناق الأجناسَ كما ذهب ابنُ قتيبة لم يَحْتَجْ إلى الأشناق ، لأنّ الدّياتِ لا تخلو من الأجناس ، وأمَّا الكميتُ فلم يُرِد به الجنسَ ، وإنَّما ذهب فيه إلى معنى الأَرْش ، فكأنّ الدّياتِ إذا عُلّقت بهذا السيّد تجري عنده مجرى الأرْش الَّذي لا يبلغ الدّية لسخائه وبذله [٩٨] .

قولُ ابنِ قتيبة : ((وإنَّما سُمّي شنقًا ، لأنَّهُم كانوا يُفْردون الجنسَ منها ، ويضمّون بعضها إلى بعض ، فيكونُ منفردًا عن الصّنف الآخر ، وكلُّ شيءٍ قَرَنْته بشيءٍ فقد شنقته)) [٩٩] ليس فيه دليلٌ على أنَّ الشَّنَقَ صنفٌ وجنسٌ من الدّيات بدليل قوله : (وكلُّ شيءٍ قَرَنْته بشيءٍ فقد شَنَقْتَه) فقد تُجْمعُ إبلًا من أجناس وأصناف مختلفة في قَرَن واحد وتسمّى شَنَقا ، فلفظُ الشَّنق ليس فيه دلالة على أَنَّه جنس خاصٌّ من الإبل ، وإنَّما هو دالّ على ما جُمِع ، وقُرِن من أيّ شيءٍ مطلقًا ، حكى الكسائي عن بعض العرب ((الشَّنق ما خمسًا إلى خمس وعشرين ، يريد ما بين خمسٍ إلى خمس وعشرين)) ولم يذكر جنسًا ولا صنفًا ،

وقولُه : ((ولهذا ذهب قومٌ في قول رَسُولِ ﷺ : (لا شِناقَ) إلى أَنَّه أراد لا يضمُّ الرَّجل إبله إلى إبل غيره ليمنع ما يجب عليه ...)) ، في هذا دلالة أيضًا على أنَّ الشَّناقَ المخالطةُ والجمعُ بلا صنف ، أو جنسٍ محدّد ، وهذا الَّذي ذكره قولٌ منسوبٌ لأبي سعيد الضرير [١٠٠] ، وقد وجدتُ تفسيرَ بيتِ الأخطل في كتاب المعاني الكبير لابن قتيبة موافقًا لأبي بكر ، وفي كتابه الشعر والشعراء موافقًا لرأيه الَّذي أثبته هنا في ردّه على أبي عبيد [١٠١] ، فقد يكونُ رأيه الأَوَّل ثُمَّ رجع عنه إلى ما أثبته هنا ، وفي الشعر والشعراء ، والمعنيان في بيت الأخطل والكميت محتملان ، وإنْ كان ما ذهب إليه أبو بكر أقرب .

**

الخاتمــة

في نهاية هذا البحث إليك – أيُّها القارئ الكريم – أبرز نتائجه الَّتي خرج بها :

- هناك اختلافٌ في نسخ (غريب الحديث) لأبي عبيد ، فقد عزا إليه ابنُ قتيبة وأبو بكر أن (العَرْقَ) هو الفدرة من اللحم ، وهذا غير موجود في الطبعة الهنديّة ، وموجودٌ في طبعة مجمع القاهرة ، وذكر ابنُ قتيبة في (إصلاح الغلط) أنَّ أبا عبيد لم يفسِّر (الملاعن) ، وهذا التَّفسير موجود في الطبعة الهندية ، وغير موجود في طبعة مجمع القاهرة ، كما أنَّ أبا بكر عزا إلى أبي عبيد أنَّ (العِرْض) هو الأسلاف ، والآباء ، وهذا غير موجود في الطبعتين .
- تَعقّب أبو بكر ابنَ قتيبة في أربعة عشر موضعًا ، ثمانية منها في كتاب (الزاهر) ، وستّة في كتابه (الأضداد) ، وقد تنوّعت هذه التعقّبات فطالت ثلاثة كتب لابن قتيبة ، إذ تعَقَّبه في ستّة مواضع من (إصلاح الغلط) ، وفي أربعة مواضع من (غريب الحديث) ، وفي ثلاثة مواضع من (تأويل مشكل القرآن) .
- نسب أبو بكر إلى ابن قتيبة أنَّ (توسّد) من الأضداد ، ولم أجده في كتب ابن قتيبة الَّتي بين يدي ، ثمّ تعقّبه عليه ، وقد نُسِب هذا القول في بعض كتب غريب الحديث والمعاجم إلى ابن الأعرابي .
- كلّ المسائل الَّتي كان منشأُ الخلاف فيها رأيًا لأبي عبيد خالفه فيه ابن قتيبة يوافق أبو بكر رأيَ أبي عبيد ، ويخالفُ ابنَ قتيبة ، وجملتُها سبع مسائل .
- يتغافل أبو بكر عن قيود يضعها ابن قتيبة وينصرف عنها ، كمسألة (الأرمل) ويتكلّف تكلّفًا ظاهرًا في تأويل بعض الشَّواهد الشِّعريَّة (كبيت ذي الرّمّة في قدحه للنار) ، ويُلْزِم ابنَ قتيبة قولًا لا يَلْزمُه (كتفسير أبي عبيد للبُهْم) إمعانًا في المخالفة مع وضوح دليل ابن قتيبة وحجّته .

- أفاد ابن قتيبة في آرائه من الجاحظ ، كتفسيره للحن في بيت مالك بن أسماء ، ومن الرياشي في أنَّ العَرَم هو العَرْق ، ومن ابن الأعرابيّ في أنَّ العِرْض هو النفس والبدن ، ومن أبي سعيد الضرير في معنى (شناق) .
- في تفسير (أشناق الديات) رأيان مختلفان لابن قتيبة ، ذكر الأَوَّلَ منهما في كتابه (المعاني الكبير) ، والآخرُ مذكورٌ في كتابيه (الشعر والشعراء) ، و (إصلاح الغلط) ، وفيه دلالةٌ على أَنَّه يعيد النَّظر والتدبّر فيما يذهب إليه.
- الأزهريّ في تهذيب اللغة لا يصرّح باسم ابن قتيبة في بعض المسائل الَّتي تعقّبه فيها أبو بكر ، فيقول في مادّة شنق : ((وقال غيرُ ابن الأعرابي)) ، وفي مادة : جذم ((وقال غيرُ أبي عبيد)) ، وفي مادّة : ربد ((وقد أنكر غيرهُ)) ، وقد ينسب الأقوالَ إلى الطبقة الَّتي أخذ عنها ابنُ قتيبة وسبقته كقوله في مادّة : عرض ((على قول ابن الأعرابي)) ، وقوله في مادة عرق : ((قاله الرياشي ... وهو قول أبي زيد)) .

والحمد لله أوّلًا وآخرًا،،

المصادر والمراجع

١. إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث ـ ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري . تحقيق : د. عبد الله الجبوري . دار الغرب الإسلامي . الطَّبعة الأولى ١٤٠٣ هـ . ١٩٨٣م .

٢. الأضداد ـ أبو بكر محمَّد بن القاسم الأنباري ـ تحقيق : محمَّد أبو الفضل إبراهيم . المكتبة العصريَّة . بيروت . ١٤٠٧ هـ . ١٩٨٧م .

٣. الاقتضاب في شرح أدب الكتّاب ـ أبو محمَّد محمَّد بن عبد الله بن السِّيد البطليوسي ـ تحقيق : مصطفى السقّا . د. حامد عبد المجيد . دار الكتب المصريَّة . القاهرة . ١٩٩٦م .

٤. أمالي المرزوقي ـ أبو علي أحمد بن محمَّد المرزوقي ـ تحقيق : د. وهيب الجبوري . دار الغرب الإسلامي . الطَّبعة الأولى . ١٩٩٥ م .

٥. البيان والتبيين . أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ . تحقيق : عبد السَّلام محمَّد هارون . الطَّبعة الرَّابعة . بيروت .

٦. تاج العروس من جواهر القاموس ـ لمحمّد بن محمَّد بن عبد الرزّاق الزبيدي ـ تحقيق : مجموعة من المحقّقين . دار الهداية .

٧. تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة ـ إسماعيل بن حمّاد الجوهري ـ تحقيق : أحمد عبد الغفور عطّار . دار العلم للملايين . بيروت . الطبعة الثَّالثة ١٤٠٤ هـ . ١٩٨٤م .

٨. تأويل مشكل القرآن ـ أبو محمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ شرحه ونشره : السيّد أحمد صقر . دار التراث . الطَّبعة الثَّانية ١٣٩٣ هـ . ١٩٧٣م . القاهرة .

٩. تهذيب اللغة ـ لمحمّد بن أحمد الأزهري ـ تحقيق : محمَّد عوض مرعب . دار إحياء التراث العربي . بيروت . الطَّبعة الأولى ٢٠٠١م .

١٠. ثلاثة كتب في الأضداد ـ للأصمعي ، والسجستاني ، ولابن السكيت ـ نشرها : د. أوغست هفنر . دار الكتب العلميَّة . بيروت . ١٩١٢م .

١١. الزاهر في معاني كلمات النَّاس ـ أبو بكر محمَّد بن القاسم الأنباري ـ تحقيق : د. حاتم صالح الضامن . مؤسسة الرِّسالة . الطَّبعة الأولى . ١٤١٢ هـ . ١٩٩٢ م . بيروت .

١٢. شرح أشعار الهذليين ـ أبو سعيد الحسن بن الحسين السكري ـ تحقيق : عبد الستّار أحمد فرّاج . مكتبة دار العروبة . القاهرة . الطَّبعة الأولى .

١٣. شرح القصائد السَّبع الطوال الجاهليات ـ تحقيق : عبد السَّلام محمَّد هارون ـ دار المعارف . الطَّبعة الرَّابعة . ١٤٠٠ هـ . ١٩٨٠ م .

١٤. شرح كتاب سيبويه ـ أبو سعيد السيرافي ـ تحقيق : د. عبد المعطي قلعجي . القدس للنَّشر والتَّوزيع . الطَّبعة الأولى . القاهرة .

١٥. شعر الأخطل ـ صنعة السكري روايته عن أبي جعفر محمَّد بن حبيب ـ تحقيق : د. فخر الدين قباوة . دار الفكر . دمشق . دار الفكر المعاصر . بيروت . الطَّبعة الرَّابعة ١٤١٦ هـ . ١٩٩٦ م .

١٦. الشعر والشعراء ـ أبو محمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ تحقيق : أحمد محمَّد شاكر . دار المعارف . القاهرة . الطَّبعة الثَّانية .

١٧. صحيح البخاري . أبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل البخاري ـ تحقيق : مصطفى ديب البغا . دار ابن كثير . دار اليمامة . دمشق . الطَّبعة الخامسة . ١٤١٤ هـ . ١٩٩٣ م .

١٨. العمدة في محاسن الشعر وآدابه ـ أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني ـ تحقيق : محمَّد قرقزان . دار المعرفة . بيروت . الطَّبعة الأولى ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م .

١٩. عيون الأخبار ـ أبو محمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ دار الكتب العلميَّة . بيروت .

٢٠. غرر الفوائد ودرر القلائد . الشريف المرتضى علي بن الحسين العلوي ـ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم . دار إحياء الكتب العربية . الطبعة الأولى . ١٣٧٣ هـ . ١٩٥٤ م .

٢١. غريب الحديث ـ إبراهيم بن إسحاق الحربي ـ تحقيق : د. سليمان بن إبراهيم العايد . جامعة أمّ القرى . مكّة المكرّمة . الطَّبعة الأولى . ١٤٠٥ هـ .

٢٢. غريب الحديث ـ ابن قتيبة عبد الله بن مسلم ـ تحقيق : د. عبد الله الجبوري . الطَّبعة الأولى . ١٣٩٧ هـ . ١٩٧٧ . مكتبة العاني . بغداد .

٢٣. غريب الحديث ـ أبو سليمان حمد بن محمَّد المعروف بالخطّابي ـ تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي . دار الفكر . دمشق . ١٤٠٢ هـ . ١٩٨٢ م .

٢٤. غريب الحديث . جمال الدِّين أبو الفرج عبد الرَّحمن بن علي الجوزي ـ تحقيق : د. عبد المعطي أمين القلعجي . دار الكتب العلميَّة . بيروت . ١٤٠٥ هـ . ١٩٨٥ م .

٢٥. الفائق في غريب الحديث والأثر ـ أبو القاسم محمود بن عمرو الزَّمخشريّ ـ تحقيق : د. علي محمَّد البجاوي ، ومحمَّد أبو الفضل إبراهيم . دار المعرفة . لبنان . الطَّبعة الثَّانية .

٢٦. كتاب الأمالي . أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي ـ تحقيق : صلاح فتحي ، سيّد عبّاس . مؤسسة الكتب الثقافية . بيروت . الطَّبعة الأولى . ١٤٢٢ هـ . ٢٠٠١ م .

٢٧. كتاب الصناعتين الكتابة والشعر ـ أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري ـ تحقيق : د. مفيد قميحة . دار الكتب العلميَّة . بيروت . الطَّبعة الثَّالثة . ١٤٠٩ هـ . ١٩٨٩ م .

٢٨. كتاب الغريبين في القرآن والحديث ـ أبو عبيد أحمد بن محمَّد الهروي ـ تحقيق : أحمد فريد ـ مكتبة نزار مصطفى الباز . المملكة العربية السَّعوديَّة . الطَّبعة الأولى . ١٤١٩ هـ . ١٩٩٩ م .

٢٩.كتاب المعاني الكبير في أبيات المعاني . أبو محمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ قراءة وضبط : محمَّد نبيل طريفي . دار صادر . بيروت . الطَّبعة الأولى . ١٤٣٢ هـ . ٢٠١١ م .

٣٠.كتاب غريب الحديث ـ أبو عبيد القاسم بن سلّام الهروي ـ تحقيق : د. حسين محمَّد محمَّد شرف . مجمع اللغة العربية . القاهرة . ١٤١٣ هـ . ١٩٩٣ م .

٣١.لسان العرب . أبو الفضل جمال الدِّين محمَّد بن مكرم بن منظور ـ دار صادر . بيروت .

٣٢.مجمل اللغة ـ أحمد بن فارس ـ تحقيق : زهير عبد المحسن سلطان . مؤسسة الرسالة . بيروت . الطبعة الثانية . ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ .

٣٣.مجموع فتاوى ومقالات متنوّعة ـ عبد العزيز بن عبد الله بن باز . جمع وإشراف : د. محمّد بن سعد الشويعر ـ رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء بالمملكة العربية السَّعوديَّة . الرياض . دار القاسم للنشر . الطَّبعة الأولى . ١٤٢٠ هـ .

٣٤.المحكم والمحيط الأعظم ـ لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده ـ تحقيق : عبد الحميد هنداوي . دار الكتب العلميَّة . بيروت . الطَّبعة الأولى ١٤٢١ هـ . ٢٠٠٠ م .

٣٥.مختصر الزاهر ـ أبو القاسم عبد الرَّحمن بن إسحاق الزجّاجي ـ تحقيق : تامر محمَّد أمين حسنين . وزارة الأوقاف والشئون الإسلاميَّة . قطر . الطَّبعة الأولى . ١٤٣٤ هـ . ٢٠١٣ م .

٣٦.معاني القرآن ـ أبو زكرياء يحيى بن زياد الفرّاء ـ تحقيق : أحمد يوسف نجاتي ومحمَّد علي النجّار وعبد الفتّاح إسماعيل شلبي وعلي النجدي ناصف . دار السرور . بيروت .

٣٧. معجم مقاييس اللغة . أحمد بن فارس . تحقيق : عبد السلام محمد هارون . دار الفكر ١٣٩٩ هـ . ١٩٧٩ م .

٣٨. الملاحن . أبو بكر محمَّد بن الحسن الأزدي . تحقيق : عبد الحفيظ فرغلي علي القرني . دار الجيل . بيروت . مكتبة التراث الإسلامي . القاهرة . طبعة ١٤١٧ هـ . ١٩٩٦ م (مطبوع مع درّة الغوّاص) .

٣٩. المُنَجَّد في اللغة ـ علي بن الحسن الهنائي الملقّب بكراع النمل ـ تحقيق : د. أحمد مختار عمر ، و د. ضاحي عبد الباقي . عالم الكتب . القاهرة . الطَّبعة الثَّانية . ١٩٨٨ م .

٤٠. الموضوعات . جمال الدِّين عبد الرَّحمن بن علي الجوزي . تحقيق : عبد الرَّحمن محمَّد عثمان . المكتبة السلفيّة بالمدينة . الطَّبعة الأولى . ١٣٨٦ . ١٣٨٨ هـ . ١٩٦٦ . ١٩٦٨ م

* *

حواشي البحث

(١) غريب الحديث لأبي عبيد ٣ /١٩٣ .
(٢) إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث ص ٨٣ ، وذكر هذا المعنى في أدب الكاتب ص ٢٧ .
(٣) السَّابق ص ٨٣ ، ٨٤ .
(٤) الزاهر ٢ /٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، وانظر تعليق أبي علي القالي على بيت مسكين ص ١٢٣ .
(٥) الزاهر ٢ /٦٢ .
(٦) السَّابق .
(٧) أمالي المرتضى ١ /٦٣٣ .
(٨) الاقتضاب في شرح أدب الكاتب ٢ /١٩ ، وقال : ((والعِرْض الَّذي فيه الخلاف ليس هذا)) ، وهذا مخالفٌ لما ذكره ابن قتيبة في أدب الكاتب ص ٢٧ ، وما ذكره أبو بكر في الزاهر ٢ /٦٢ .
(٩) مختصر الزاهر ص ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، والمسألةُ مذكورةٌ في كتب الغريب ، وفيها الآراء منسوبة لأصحابها على تفاوت بينهم في عرضها ، انظر : كتاب الغريبين ٤ /١٢٥٤ ، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢ /٨٤ ، والنهاية في غريب الحديث والأثر ٣ /٢٠٩ ، والفائق في غريب الحديث ٢ /٤٠٩ .
(١٠) الحديث ضعيف كما في مجموع فتاوى ابن باز ٦ /٢٩٣ .
(١١) غريب أبي عبيد ٢ /٣٧١ وما بعدها .
(١٢) إصلاح الغلط ص ٧٩ ، ٨٠ ، وانظر : تعليق الخطّابي على مشاكلة العقوبات الذنوب ١ /٣١٢ .
(١٣) الزاهر ٢ /٢٩٠ ، وما بعدها .
(١٤) السَّابق .
(١٥) صحاح اللغة ، المحكم والمحيط الأعظم : جذم .
(١٦) غريب الحديث للخطّابي ١ /٣١١ .
(١٧) إصلاح الغلط ص ٨٠ .
(١٨) إصلاح الغلط ص ٨٠ ، ومنتقدُه الخطابي في غريبه ١ /٣١٢ .
(١٩) النِّهاية ١ /٢٥١ ، ٢٥٢ .
(٢٠) غريب أبي عبيد ١ /٢٥٠ .
(٢١) الزاهر ٢ /٢٩٠ .
(٢٢) أمالي المرتضى ١ /٦ ، ٧ ، وقال : ((قد أخطأ الرجلان ـ يريدُ أبا عبيد ، وابنَ قتيبة ـ وذهبا عن الصواب ذهابًا بعيدًا ، وإنْ كان غلطُ ابن قتيبة أفحش وأقبح)) .
(٢٣) غريب الخطّابي ١ /٣١٢ ، وانظر : غريب الحديث للحربي ٢ /٤٢٩ ، وغريب ابن الجوزي ١ /١٤٧ ، وفي لسان العرب مادّة (جذم) بعد أن ساق قولَ أبي عبيد ، وابن

قتيبة قال : ((قال الأزهري : وقولُ القتيبي قريب من الصواب)) ، ولم أجد ذلك في تهذيب اللغة في هذه المادّة .

(٢٤) غريب الحديث لابن قتيبة ١ /٢٣٣ وما بعدها .

(٢٥) السَّابق ١ /٢٣٤ .

(٢٦) الزاهر ٢ /٣٠٤ .

(٢٧) السَّابق ٢ /٣٠٤ وما بعدها ، لم يقل ابن قتيبة ذلك ، وإنَّما قال : ((ولو قال للغلمان لم يكن إلَّا الذكور ، وقد تقول العرب للجارية : غلامة)) . فلم يقل : شاذٌّ ، ولا يُحمل الكلام على الشذوذ كما ذكر أبو بكر ، بل ذكر ابن قتيبة قيودًا في الوصيّة تغافل عنها أبو بكر .

(٢٨) المنجد في اللغة ص ٢١ ، تهذيب اللغة ، والصحاح : رَمل .

(٢٩) الزاهر ٢ /٣٠٥ .

(٣٠) الصحاح ، وانظر : تهذيب اللغة كذلك : رمل .

(٣١) تهذيب اللغة : سحبل .

(٣٢) غريب أبي عبيد ١ /٣٠٨ ، ٣٠٩ .

(٣٣) إصلاح الغلط ص ٩٢ ، ٩٣ .

(٣٤) الزاهر ٢ /٣٥٤ .

(٣٥) السَّابق .

(٣٦) مقاييس اللغة ، وانظر : مجمل اللغة : ربد ، وانظر المادّة نفسَها في اللسان ، وفي التَّهذيب ذكر الأزهري قولَ أبي عبيد منسوبًا له ، وقولَ ابن قتيبة دون نسبة إليه : ((قلتُ : وقد أنكر غيره ما قال ، وقال : أراد عصا معترضة على باب المربد ...)) .

(٣٧) الشعر والشعراء ٢ /٦٥٨ ، وانظر له : المعاني الكبير ٢ /١٨٩ ، وتأويل مشكل القرآن ص ٢٨٧ ، وتعقّبُ أبي بكر على ما جاء في تأويل مشكل القرآن .

(٣٨) الزاهر ٢ /٣٦١ ، وانظر : شرح القصائد السَّبع الطوال ص ٧٢ .

(٣٩) شرح أشعار الهذليين ص ١٣٥ .

(٤٠) شرح أبي سعيد السيرافي ٢ /١٤٢ ، وانظر : مقاييس اللغة : درر ، وكتاب الصناعتين ص ١١١ .

(٤١) شرح أشعار الهذليين ص ١٣٤ .

(٤٢) غريب أبي عبيد ١ /٢١٢ ، وهذا النَّصّ غير موجود في الطبعة الهندية وهو ثابت عن أبي عبيد كما ذكر ذلك عنه ابنُ قتيبة في إصلاح الغلط ص ٦٨ ، وأبو بكر في الزاهر ٢ /٣٧٠ .

(٤٣) غريب ابن قتيبة ١ /٢٦٢ ، وانظر : إصلاح الغلط ص ٦٨ ، وفي تهذيب اللغة نسب هذا القول للرّياشي ، ولأبي زيد : عرق .

(٤٤) غريب ابن قتيبة ١ /٢٦٢ وما بعدها .

(٤٥) الزاهر ٢ /٣٧١ .

(٤٦) السَّابق ٢ /٣٧١ ، ٣٧٢ .

(٤٧) مختصر الزاهر ص ٥٤٦ .
(٤٨) تهذيب اللغة : عرق .
(٤٩) مختصر الزاهر ص ٥٤٦ ، وقد اختار أبو القاسم الزجاجي أنَّ العُرَاق ما أخذ عنه اللحم ، فإنْ كان بلحمٍ فهو عَرْق ، ونسبه للخليل ، وكذلك في مقاييس اللغة مادّة : عرق ، ونسب إلى ابن الأعرابي أنَّ العَرْق جمعُه عُرَاق ، وفي الصحاح واللسان والتاج ذكروا المعنيين بلحمٍ وبغير لحم ، وأنّ عُرَاقًا من الجموع القليلة الَّتي جاءت على فُعَال ، وانظر : الغريبين ٤ /١٢٦٣ ، والنهاية ٣ /٢٢٠ .
(٥٠) تأويل مشكل القرآن ص ٤٨٦ .
(٥١) الزاهر ٢ /٣٧٦ .
(٥٢) السَّابق .
(٥٣) مختصر الزاهر ص ٥٥١ .
(٥٤) تأويل مشكل القرآن ص ٤٨٧ .
(٥٥) الزاهر ص ٢ /٣٧٦ .
(٥٦) تهذيب اللغة : روح ، ريح .
(٥٧) مختصر الزاهر ص ٥٥٠ ، ٥٥١ .
(٥٨) غريب ابن قتيبة ١ /١٨١ .
(٥٩) الزاهر ٢ /٣٨٩ .
(٦٠) الموضوعات لابن الجوزي ٢ /٢٥٠ .
(٦١) غريب أبي عبيد ١ /٢١٠ ، وانظر : الأضداد للأصمعي ص ٥٠ .
(٦٢) السَّابق .
(٦٣) إصلاح الغلط ص ٦٦ ، وذكر ابن قتيبة أنّ أبا عبيد لم يفسّر (الملاعن) .
(٦٤) الأضداد ص ٩٣ .
(٦٥) السَّابق ص ٩٤ ، ٩٥ .
(٦٦) تهذيب اللغة ، الصحاح : نبل .
(٦٧) الأضداد ص ٩٤ .
(٦٨) السَّابق ص ٩٤ ، ٩٥ .
(٦٩) السَّابق ص ٩٥ .
(٧٠) لسان العرب ، تاج العروس : نبل .
(٧١) أمالي المرزوقي ص ١٦٨ .
(٧٢) تأويل مشكل القرآن ص ٦٧ .
(٧٣) السَّابق ص ٦٧ ، ٦٨ ، وهذا تفسيرُ ابن عبّاس ، انظر : البخاري ، كتاب التَّفسير ، سورة فصّلت .
(٧٤) الأضداد ص ١٠٨ ، ١٠٩ .
(٧٥) السَّابق ص ١١٠ .

(٧٦) السَّابق ص ١١١ .
(٧٧) السَّابق ص ١٧٨ .
(٧٨) السَّابق ص ١٨٧ ، ١٨٨ .
(٧٩) تهذيب اللغة : وسد ، غريب ابن الجوزي ٢ /٤٦٧ ، النِّهاية ٥ /١٨٣ .
(٨٠) تهذيب اللغة : وسد ، وفي الغريبين ٦ /١٩٩٧ .
(٨١) تهذيب اللغة : في ذكره لمصادر كتابه ١ /٢١ .
(٨٢) غريب أبي عبيد ١ /١٩٧ ـ ١٩٨ .
(٨٣) إصلاح الغلط ص ٥٢ ـ ٥٣ .
(٨٤) السَّابق ص ٥٥ .
(٨٥) الأضداد ص ٢٢٨ .
(٨٦) تهذيب اللغة : بعل .
(٨٧) جاء في البخاري : ((فيما سقت السَّماء والعيون أو كان عَثَرِيّا العشر ، وما سقي بالنضح نصف العشر)) ، كتاب الزَّكاة ـ باب العشر فيما يسقى من ماء السَّماء ، وبالماء الجاري.
(٨٨) الشعر والشعراء ٢ /٧٨٢ ، عيون الأخبار ٢ /١٧٧ ، غريب ابن قتيبة ٢ /٤١٩ ، وفي غريب الحديث كان تعقّب أبي بكرٍ له .
(٨٩) الأضداد ص ٢٤٢ .
(٩٠) البيان والتبيين ١ /١٤٧ ، ٢٢٨ ، وانظر ما ذكره الشريف المرتضى في أماليه عن هذه الأبيات ورجوع الجاحظ عن تفسيره لها : أمالي المرتضى ١ /١٦ .
(٩١) الملاحن ص ٩٢٤ ، وانظر : أمالي أبي علي القالي فقد ذكر عن ابن دريد ما ورد في الملاحن ص ١٩ .
(٩٢) أمالي أبي علي القالي ص ٢٠ .
(٩٣) العمدة ١ /٥٢٢ .
(٩٤) غريب أبي عبيد ١ /٢٧٢ .
(٩٥) إصلاح الغلط ص ٧٠ .
(٩٦) السَّابق ص ٧١ ، ٧٢ .
(٩٧) الأضداد ص ٣٠٨ .
(٩٨) السَّابق .
(٩٩) معاني القرآن للفراء ١ /٢٣ .
(١٠٠) تهذيب اللغة : شنق .
(١٠١) المعاني الكبير ٢ /٢٦٥ ، الشعر والشعراء ١ /٤٨٦ ، وانظر : ديوان الأخطل ص ١٢١ .

* * *